



تضعيف صاحب السلسلتين مئات الأحاديث

بناء على أسس باطلة له بعدم اعتداده بتوثيق جماعة من أئمة الحديث لنوعين من الرواة

The author of the two series weakened hundreds of hadiths based on the false grounds that he did not rely on authenticating a group of hadith imams for two types of narrators.

د/ عبد السلام عمران شعيب

Dr. Abdul Salam Imran Shuaib

أستاذ الحديث وفقهه المشارك بقسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب والعلوم / مسلاتة

جامعة المرقب - ليبيا

abdslmomranh@gmail.com



ملخص البحث :

يتناول هذا البحث بيان الأسس الباطلة لصاحب السلسلتين في عدم اعتداده بتوثيق جماعة من أئمة الحديث لبعض أنواع الرواة، وتضعيفه بناء على هذه الأسس الباطلة له مئات الأحاديث مضيعا على المغترين بأحكامه عليها ما حوته هذه الأحاديث من أحكام وسنن مع بيان بطلان أسسه هذه بدلائل بطلانها، وقد تناولته في مقدمة ومبحثين وخاتمة يأتي بيانها في مقدمة البحث.

Abstract:

This research deals with the statement of the false foundations of the owner of the two chains in his lack of reliance on documenting a group of imams of hadith for some types of narrators, and weakening it based on these false foundations has hundreds of hadiths wasted on the expatriates with its provisions on what these hadiths contained the provisions and Sunnah with a statement of the invalidity of the foundations of these evidence of invalidity, has dealt with it in the introduction and two sections and conclusion comes its statement in the introduction to the research

كلمات مفتاحية : ((أنواع الرواة)) ((أسس باطلة)) ((وثق)) ((مقبول)) ((مجهول)).

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع سنته إلى يوم الدين

لصاحب السلسلتين (1) . الصحيحة والضعيفة . أسس باطلة في الحكم على الأحاديث وعلى روايتها ضعف على أساسها مئات الأحاديث في مختلف كتبه، وأضاع على المغترين بأحكامه عليها . وما أكثرهم . ما حوته هذه الأحاديث من أحكام وسنن ، وتشتد خطورة ضياع هذه الأحكام حين يتوقف على ثبوت أحاديثها حلية شيء أو حرمة أو صحة شيء أو بطلانه كحلية أكل طعام أو شراب أو مال أو حرمتها أو صحة وضوء أو صلاة أو صيام أو حج أو نكاح أو بطلانها مع ضياع العمل بالسنة، وما تجلب للعامل بها من ثواب ومن إحياء للسنة ؛ فصار بتضعيفه لهذه الأحاديث مميتا للسنة بدلا من إحيائها ، ومحولا السنة إلى بدعة ، وتحولت كتبه إلى أن تكون هي ذات الأثر السيئ في الأمة بخلاف دعواه في عنوان سلسلته الضعيفة التي سماها : ((سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة)) وأسسه الباطلة هذه هي التي دفعته لتأليف كتب في بيان صحيح وضعيف كتب حديثية تراثية لأئمة الحديث ؛ فألف كتابا في بيان صحيح كل منها ، وآخر في ضعيفها مع أن أصحابها من أئمة الحديث قد بينوا الصحيح والضعيف فيها، وهم أئمة هذا الشأن والعمدة فيه كصحيح وضعيف سنن الترمذي وصحيح وضعيف الترغيب والترهيب للمنذري (2) وصحيح وضعيف الجامع الصغير للسيوطي (3) بل إن بعضها قد خصصها أصحابها في رواية الحديث

1- هو محمد ناصر الدين الألباني وقد صار بشهرة سلسلته الصحيحة والضعيفة في الحديث أشهر من أن يذكر اسمه لشهرته بهما .

2 - هو أبو محمد زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري المعروف بالمنذري من أئمة الحديث ، وفقهاء الشافعية من مصنفاته : مختصر سنن أبي داود مع حاشية له عليه ، ومن مصنفاته أيضا : مختصر صحيح مسلم ، وشرح جزءا من تنبيه الشيرازي (656هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 4 / 1436 والبداية والنهاية 7 / 13 / 196 ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4 / 387 والعقد المذهب ص 163 وحسن المحاصرة 1 / 306 .

3 - هو جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين السيوطي من أئمة الحديث والفقهاء الشافعية ومؤرخ أيضا من المكثرين من التصنيف له مصنفات في فنون متعددة في الحديث والفقهاء والنحو واللغة والتاريخ والترجم وغيرها منها : تدريب الراوي شرح تقريب النووي في علوم الحديث ، والألفية في علوم الحديث ، وإسعاف المبطل في رجال الموطأ ، وتتنوير الحوالك شرح موطأ مالك ، والجامع الكبير في الحديث ، والجامع الصغير في الحديث أيضا ، وذيل تذكرة الحفاظ ، والخصائص النبوية ، والدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، والديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ولب اللباب في تحرير الأنساب ، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ،

الصحيح أو في ذكر الحديث الثابت صحيحا كان أم حسنا كصحيح ابن حبان (1) واسم صحيح ابن حبان يدل على أنه مخصص لرواية الحديث الصحيحة حيث ألف كتابا في ذكر صحيحه سماه : ((صحيح موارد الظمان)) وكتابا آخر في ضعيفه سماه : ((ضعيف موارد الظمان)) ضعف فيه مئات الأحاديث من صحيح ابن حبان بناء على أسسه الباطلة في تضعيفها ، وهو نفسه قد ذكر في مقدمة صحيح موارد الظمان أن تضعيفه لأحاديث من صحيح ابن حبان قد بلغ نحو أربعمائة حديث (2) فكيف مع ما ضعفه في مختلف كتبه الأخرى ، ومنها أساسه هذا الذي أتناول في هذا البحث بيانه وبيان بطلانه بدلائله في عدم الاعتداد بتوثيق هؤلاء الجماعة من أئمة الحديث لبعض أنواع الرواة . كما سيأتي بيانهم . ورميه لهؤلاء الأئمة بسبب ذلك بالتساهل في التصحيح والتوثيق لدعواه الباطلة أنهم يوثقونهم وهم مجاهيل لا يعرفون حالهم جرحا ولا تعديلا ، ومن الكتب التي خصصها أصحابها لذكر الأحاديث الثابتة صحيحة أم حسنة كتاب ((رياض الصالحين)) للنووي (3) ومع ذلك قام صاحب السلسلتين بتضعيف عدة من أحاديثه تزيد على

ومناهل الصفاء في تخريج أحاديث الشفاء ، والإكليل في استنباط التنزيل ، والإتقان في علوم القرآن ، وطبقات المفسرين ، والحاوي لفتاوى ، والأشباه والنظائر في الفقه ، وشرح شواهد مغني اللبيب ، والمزهر في اللغة ، وألفية في النحو وشرحها والأشباه والنظائر في النحو ، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، وهمع الهوامع في النحو وشرحه ، وتاريخ الخلفاء ، وحسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، والشماريخ في علم التاريخ . (ت 911 هـ) . انظر شذرات الذهب 51 / 8/4 وما بعدها والبدر الطالع 1 / 229 وما بعدها وهدية العارفين 534 / 3 والأعلام 301 و302

1 - هو أبوحاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي البستي من أئمة الحديث شافعي المذهب ، ومن مصنفاته : المسند الصحيح المعروف بصحيح ابن حبان ، والمجروحون من المحدثين ، وكتاب الثقات (ت 354 هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3 / 920 وما بعدها ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 2 / 100 وما بعدها ، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1 / 104 والأعلام 78 / 6

2 - انظر مقدمته لصحيح موارد الظمان ص 10

3 - هو أبو زكرياء محيي الدين يحيى بن شرف النووي نسبة إلى نوا قرية من قرى حوران بسوريا ، وهو من أئمة الحديث والفقه الشافعي من مصنفاته : ((شرح صحيح مسلم)) و((التقريب والتيسير)) في علوم الحديث و((خلاصة الأحكام من مهمات السنة وقواعد الإسلام)) و((منهاج الطالبين)) و((روضة الطالبين)) و((المجموع شرح المذهب)) لأبي إسحاق الشيرازي و((تصحيح تنبيه أبي إسحاق الشيرازي)) و((تهذيب الأسماء واللغات)) (ت 676 هـ) وجعل ابن قاضي شهبة وفاته سنة : 677 هـ . انظر تذكرة الحفاظ للذهبي 4 / 1470 وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4 / 471 وما بعدها وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 1 / 473 وما بعدها وشذرات الذهب 3 / 354 وما بعدها والأعلام 8 / 149 و150 .

خمسین حديثاً بناء على أسسه الباطلة في تضعيفها وقد قمت في بحث سابق نشر بمجلة كلية الآداب والعلوم مسلاتة العدد . 15. لسنة 2020م بعنوان : ((أباطيل صاحب السلسلتين وتضليلاته في حكمه بالضعف على بعض أحاديث رياض الصالحين للنووي وأباطيل ما رمى به النووي في هذا الشأن))⁽¹⁾ ببيان ما لصاحب السلسلتين من أسس باطلة في حكمه عليها بالضعف بالإضافة إلى تأليفه كتباً أخرى في بيان صحيح وضعيف كتب لم يبين أصحابها الصحيح والضعيف فيها كصحيح وضعيف سنن ابن ماجه وغيره بالإضافة إلى كتب أخرى له ليست في بيان صحيح وضعيف كتب بل هي كتب في بيان الصحيح والضعيف من الأحاديث بشكل عام كسلسلتيه الصحيحة والضعيفة؛ وكلها بجميع أنواعها له فيها أسس باطلة في الحكم على مئات من الأحاديث بالضعف فأسسه الباطلة في الحكم على الأحاديث بالضعف هي أسس عامة في جميع ما يحكم عليه بالضعف سواء في الكتب التي خصصها لبيان صحيح وضعيف أحاديث بعض الكتب لبعض أئمة الحديث أو الكتب التي ألفها في غير ذلك كسلسلته الضعيفة؛ لأن الأسس الباطلة له في تضعيف أحاديث كتاب معين هي أسس عامة له حين توجد في غير الكتاب الذي ألف كتاباً في بيان صحيحه وضعيفه كعدم اعتداده بتوثيق هؤلاء الأئمة الذين سيأتي ذكرهم لبعض أنواع الرواة فإنه حين يوجد راو منهم في سند أي حديث من كتبه بجميع أنواعها لا يوجد فيهم سوى توثيق هؤلاء الأئمة الذين لا يعتد بتوثيقهم لهم يضعفه بالإضافة إلى أسسه الباطلة العامة الأخرى في تضعيف أي حديث يذكره في مختلف كتبه كفساد فهمه لعبارة : ((مقبول)) التي يطلقها ابن حجر⁽²⁾ على بعض الرواة في كتابه تقريب التهذيب حيث فهمها صاحب السلسلتين بفساد فهمه لها عبارة

1 - انظر ص 29 وما بعدها من المجلة المذكورة .

2 - هو أحمد بن علي بن محمد الكنانى العسقلانى نسبة إلى أصله بلدة عسقلان بفلسطين وولد وعاش ومات في القاهرة يكنى أباالفضل ويلقب بشهاب الدين وهو من أئمة الحديث من مصنفاته : شرح صحيح البخاري المسمى : فتح الباري . وتهذيب التهذيب وتقريبه المسمى : تقريب التهذيب ، وتعجيل المفعة بزوائد الأئمة الأربعة ولسان ميزان الذهبى والإصابة في تمييز الصحابة وتلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير والنكت على مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث وبلوغ المرام من أدلة الأحكام ونخبة الفكر في مصطلح الحديث ونتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار للنووي والمجمع المؤسس للمعجم المفهرس والدرر الكامنة في تراجم المائة الثامنة وذيل على الدرر المذكورة وإنباء الغمر بأبناء العمر ورفع الإصر عن قضاة مصر وغيرها (ت 852هـ) . انظر الضوء اللامع 1/ 2 / 36 وما بعدها ولحظ الألاحظ 5 / 326 وما بعدها وذيل تنكرة الحفاظ للسيوطي 5 / 380 وما بعدها والأعلام 1 / 178 .

حكم بجهالة الراوي وهي عبارة توثيق له . كما سيأتي بيانه بدلائله . فإنه يضعف كل حديث قال ابن حجر في أحد رواته : ((مقبول)) وإن وثقه أئمة الحديث الذين لا يعتد بتوثيقهم لهؤلاء الرواة . كما ستمر بنا أمثله في هذا البحث ..

أهمية الموضوع وخطورته العلمية والشرعية ووجوب القيام به والتحذير منه :

يأتي هذا البحث في إطار استمراري في بيان ما لصاحب السلسلتين من أسس باطلة في الحكم على الأحاديث وعلى روايتها وقد سبق لي . كما سبقت الإشارة . تناول في بحث نشر في مجلة كلية الآداب والعلوم / مسلاتة . العدد . 15 . لسنة 2020م ماله من أسس باطلة في حكمه على أحاديث في رياض الصالحين للنووي بالضعف على أن أقوم في بحوث لاحقة ببيان ما له من أسس باطلة في حكمه بالضعف على أحاديث كتب أخرى مما ألف كتباً في بيان صحيحها وضعيفها والتي سبق ذكر بعضها مع بياني لأسسه الباطلة في الحكم على الأحاديث وعلى روايتها بالضعف بشكل عام؛ إظهاراً للحقيقة العلمية التي يجب الحكم على أساسها على هذه الأحاديث، وتحذيراً من الاغترار بالعمل بأحكامه عليها لما في العمل بتضعيفه لها على أسس باطلة من ضياع ما سبقت الإشارة إليه مما تحويه من أحكام وسنن، وإماتة للسنة بدلا من إحيائها، بل والحكم ببذعة العمل بها؛ لتضعيفه لها بناء على أسسه الباطلة في تضعيفه لها مع ثبوتها على الأسس الصحيحة في الحكم بثبوتها لاسيما أنها أحاديث كثيرة تصل إلى المئات وقد سبقت إشارته هو نفسه صاحب السلسلتين إلى كثرتها وبلوغها المئات حيث أشار إلى أنها بلغت نحو أربعمئة حديث في صحيح ابن حبان وحده، وتكر أنها بلغت نحو ألف حديث في سنن الترمذي مما حكم الترمذي بثبوتها تصحيحاً أو تحسیناً وهي ما تشكل نحو خمس سنن الترمذي حيث قال في مقدمة المجلد الثالث من سلسلته الضعيفة : ((إنكار تساهل الترمذي مكابرة لشهرته عند العلماء وقد تتبعت أحاديث سننه حديثاً حديثاً فكان الضعيف منها نحو ألف حديث أي : قريبا من خمس مجموعها ليس منها ما قوته لمتابع أو شاهد))⁽¹⁾ مع أنه بنى هذا الذي يصف إنكاره بالمكابرة على أسسه الباطلة في الترمذي التي بناها على أسس الذهبية⁽²⁾ الباطلة في الترمذي والتي بينتها بدلائل بطلانها في بحثي

1- 3 / 30 . الطبعة الأولى . دار المعارف . الرياض . السعودية . 1412 هـ . 1992 م .

2 - هو أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المعروف بالذهبي من أئمة الحديث بدمشق شافعي المذهب من مصنفاة : دول الإسلام ، والمشتبه في الأسماء والأنساب والكنى والألقاب ، وتاريخ الإسلام وسير أعلام النبلاء ، وتذكرة الحفاظ ، وتذهيب تهذيب

المنشور بمجلة الجامعة الأسمرية . عدد يونيو . 2018م⁽¹⁾ فكيف مع الأحاديث التي ضعفها بناء على هذه الأسس الباطلة في كتبه الأخرى لاسيما مع كثرة المغترين بأحكامه على الأحاديث . كما سبقت الإشارة . الذين أضع عليهم العمل بهذه الأحاديث التي ضعفها على أسسه الباطلة أضع عليهم ما فيها من أحكام وسنن، ونرى مظاهر هذا الاغترار في هوامش الذين يحققون كتب التراث الحديثية وغيرها التي تذكر فيها الأحاديث أو في هوامش مؤلفاتهم وبحوثهم عند تخريجهم لما فيها من أحاديث حيث يحرصون فيها على نكر أحكام صاحب السلسلتين عليها ولا يلتفتون إلى أحكام أئمة الحديث عليها حتى يوافقهم صاحب السلسلتين عليها ؛ فنجد هوامشهم تكتظ بعبارة ((ضعفه صاحب السلسلتين في سلسلته الضعيفة أو في ضعيف موارد الظمان أو في ضعيف سنن أبي داود أو في ضعيف سنن الترمذي أو في ضعيف سنن النسائي أو في ضعيف سنن ابن ماجة أو في ضعيف الترغيب والترهيب للمنذري أو في ضعيف الجامع الصغير للسيوطي أو صححه في صحيح هذه الكتب أو في بعضها)) مع صحة أسس هؤلاء الأئمة في تصحيح أو تحسين الأحاديث التي ضعفها صاحب السلسلتين وبطلان أسس صاحب السلسلتين في تضعيفها . كما بينت بطلان بعضها بدلائله في البحث الذي سبقت الإشارة إلى أنني قمت فيه ببيان ماله من أسس باطلة في تضعيف أحاديث من رياض الصالحين للذوي وأنه منشور بالمجلة المذكورة، وكما سيأتي بياني بطلان بعضها الآخر بدلائله فيما أتتأوله من عدم اعتداده بتوثيق هؤلاء الأئمة لهؤلاء الرواة في هذه البحوث المتعددة التي جرت فيها هذا الموضوع بحسب ما يتسع له المقام بالقدر المسموح به للنشر في هذه الدوريات العلمية، وبياني فيها ما له من أسس باطلة أخرى في الحكم على الأحاديث وعلى روايتها في هذه الدوريات أيضا في بحوث لاحقة . ولكن لكون المغترين بأحكام صاحب السلسلتين عليها لا معرفة لهم عميقة بأسس الحكم على الأحاديث وعلى روايتها؛ فلا يستطيعون كشف ماله في الحكم عليها من أسس باطلة؛ فإنهم يتكئون ويعتمدون عليه في الحكم عليها؛ ولذلك نجد دور النشر لعلمها بالشهرة التي حصل عليها صاحب

الكمال في أسماء الرجال ، والكاشف في من له رواية في الكتب الستة ، والعبير في خبر من غير ، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ، والمغني في الضعفاء وديوان الضعفاء والمتروكين وتجريد أسماء الصحابة ، والموقظة في علوم الحديث والمستدرک على مستدرک الحاكم على الصحيحين ويسمى : تلخيص المستدرک أيضا (ت748هـ) . انظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي 5 / 61 وما بعدها ، وذيل تذكرة الحفاظ للحسيني 34/5 وما بعدها ، وذيل الحسيني على عبرالذهبي 2 / 447. مطبوع مع العبر تاليا له ، والذيل على العقد المذهب لابن الملقن ص 523 والدرر الكامنة 3 / 366 وما بعدها وذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي 5 / 347 وما بعدها ، والأعلام 5 / 326 .

1 - انظر ص 159 وما بعدها من المجلة المذكورة .

السلسلتين؛ لكثرة المغترين بأحكامه على الأحاديث؛ فإنها تحرص في نشرها لكتب الحديث التراثية أن تكتب على أغلفة وواجهات هذه الكتب عبارة: ((على الكتاب أحكام السلسلتين على أحاديثه)) ونحو هذه العبارة ترويجا لهذه الكتب؛ لزيادة حجم مبيعاتها؛ لعلمها بحرص المغترين بأحكام صاحب السلسلتين عليها على الإقبال على الطبعات التي توجد فيها أحكام صاحب السلسلتين على الأحاديث التي فيها ومن هنا تأتي أهمية هذا الموضوع وخطورته في ضياع ما في مئات الأحاديث من أحكام وسنن على المغترين بأحكام صاحب السلسلتين بتضعيفها مع أنه بنى تضعيفه لها على أسس باطلة . كما سبقت الإشارة .

كما أنه ينبغي للمغترين بأحكام صاحب السلسلتين على الأحاديث واعتمادهم عليه في أحكامه عليها وهو الاعتماد الذي سبقت الإشارة إلى أننا أصبحنا نراه في هوامش تخريجاتهم لأحاديث كتب التراث التي يقومون بتحقيقها أو في تخريج ما يذكرونه من أحاديث في كتبهم وبحوثهم ينبغي لهم أن ينتبهوا إلى أنه لا يصح علميا الاعتماد على أحكام صاحب السلسلتين على الأحاديث مطلقا سواء أكان بنى أحكامه عليها على أسس باطلة أم صحيحة؛ وذلك لأنه من المعاصرين والمعاصر لا يصح على الاعتماد على قوله في هذا الحديث: ((صحيح وذاك حسن وذاك ضعيف وذاك موضوع)) وليس حجة علمية في إثبات هذه الأحكام على الأحاديث؛ وإنما الحجة في ذلك علميا هم أئمة الحديث أصحاب كتب الحديث التراثية؛ فهو معاصر لا حجة في حكمه عليها مطلقا؛ فكيف مع بطلان كثير من أسسه في حكمه على المئات منها وصحة أسس أئمة الحديث، وكون حكم هؤلاء الأئمة هو الحجة العلمية في ذلك، ولولا هذا الاغترار من المغترين بأحكام صاحب السلسلتين على الأحاديث الذي سبقت الإشارة إلى أننا أصبحنا نراه بكثرة في هوامش تخريجهم للأحاديث في تحقیقاتهم لكتب التراث وفي مؤلفاتهم وبحوثهم، وتضييعه عليهم ما حوته من أحكام وسنن ومخالفتهم العلمية في الاعتماد عليه في ذلك لما تناولت هذا الموضوع في هذا البحث؛ لأنه معاصر . كما سبقت الإشارة . لا حجة علمية له في الحكم على الأحاديث تصحيحا وتحسينا وضعفا ووضعيا .

ويزيد من خطورة تضعيف صاحب السلسلتين لهذه الأحاديث أنه بنى تضعيفه لها على أسس باطلة فهي أسس غير علمية أي: هي والعدم سواء ولو بناها على أسس مختلف فيها لكان حرا في تضعيفها بحسب ما يرى أنه الراجح من ذلك الخلاف ولا يحق لأحد أن يفرض عليه رأيه؛ فمثل ما يرى مخالفه أن الحق في تصحيحها يرى هو أن الحق

في تضعيفها؛ لترجيحه ما يقضي بضعفها من الأسس المختلف فيها؛ ولذلك نجد أئمة الحديث كثيرا ما يختلفون على الحكم على الأحاديث بالثبوت وعدمه حيث يوجد للحديث الواحد مصححون ومضعفون بل إن كل واحد منهم قد نجد له حكيمين على الحديث الواحد حيث نجده يحكم بثبوته في كتاب ويضعفه في آخر؛ لأسباب كثيرة كأن يحكم عليه بالضعف حين يجد فيه راويا مجهولا لعدم وقوفه على من وثق الراوي ثم يقف على من وثقه فيحكم بثبوته أو يجد للحديث الذي ضعفه متابعا أو شاهدا فيحكم بثبوته لمتابعه أو شاهده فيكون الحديث ضعيفا لذاته حسنا أو صحيحا لغيره بوجود المتابع أو الشاهد له أو بكليهما لكن الأسس التي بنى عليها صاحب السلسلتين تضعيف مئات الأحاديث هي أسس باطلة . كما سبقت الإشارة . فهي والعدم سواء ؛ ولذلك وجب كشفها حتى لا يضيع ما فيها من أحكام وسنن على المغترين بأحكامه عليها . وما أكثرهم . كما سبقت الإشارة . ولا تتم إماتة سنن بدلا من إحيائها ومن هنا أتت أهمية هذا الموضوع وخطورته .

وبعد هذه المقدمة التمهيديّة لهذا الموضوع، وبيان أهميته، وخطورته سأتناول منه في هذا البحث الأول مبحثين بعدهما خاتمة في نتائجه، والمبحثان هما :

المبحث الأول : في من لا يعتد بهم صاحب السلسلتين من أئمة الحديث في توثيق بعض أنواع الرواة وما يعتد، وما لا يعتد به من توثيقهم لبعض أنواع الرواة .

المبحث الثاني : أسس صاحب السلسلتين في عدم اعتداده بتوثيق جماعة من أئمة الحديث لبعض أنواع الرواة وأسسه في تحديده قبول توثيقهم لنوع معين منهم وبيان بطلان جميع هذه الأسس بدلائل بطلانها .

وكنّت أود أن أتناول في هذا البحث بيان أسسه في عدم الاعتداد بكل واحد منهم في توثيقهم هؤلاء الرواة وبيان بطلانها بدلائله؛ ليكونوا مجموعين في بحث واحد؛ ليسهل الإلمام بذلك فيهم جميعا لكنني وجدت المقام هنا لا يسمح بتناول ذلك كله في كل واحد منهم في بحث واحد حيث سيطول ذلك جدا عن الحد المسموح به في هذه الدوريات العلمية؛ ولذلك قررت تجزئة تناولي لهذا الموضوع إلى أكثر من بحث بحيث أتناول في هذا البحث الأول أمورا عامة



تعم كل الأئمة الذين رماهم بذلك؛ لأحيل إليها في تناولي لكل واحد منهم في هذا الشأن فيما يأتي من البحوث الأخرى التي جزأت فيها هذا الموضوع والتي سأتناول فيها أسسه في عدم الاعتداد بكل واحد منهم في توثيق هؤلاء الأئمة لهؤلاء الرواة مع بيان بطلانها بدلائل بطلانها .

المبحث الأول :

نكر من لا يعتد بهم صاحب السلسلتين من أئمة الحديث في توثيق بعض أنواع الرواة وما يعتد به وما لا يعتد به من توثيقهم لبعض أنواع الرواة .

أولا . نكر أئمة الحديث الذين يرميهم صاحب السلسلتين بعدم الاعتداد بتوثيقهم لبعض أنواع الرواة :

الجماعة الذين يرميهم صاحب السلسلتين من أئمة الحديث بذلك هم : العجلي (1) والفسوي (2) وابن جرير الطبري (3) والنسائي والترمذي وابن خزيمة (4) وابن حبان (5) والضياء المقدسي (1) وهم ينقسمون إلى القسمين الآتيين :

1 - هو أبو الحسن أحمد بن عبدالله بن صالح العجلي الكوفي سكن طرابلس ليبيا حتى مات فيها ، وهو من أئمة الحديث العارفين برجاله جرحا وتعديلا ، قال الذهبي : ((ذكره عباس الدوري فقال : كنا نعهده مثل أحمد ويحيى بن معين)) ويعني بأحمد أحمد بن حنبل من مصنفاته : معرفة الثقات . (ت 261 هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 2 / 560 وشذرات الذهب 1 / 2 / 141 .

2 - هو أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي المعروف بالفسوي نسبة إلى فسا من بلاد فارس من أئمة الحديث ورواته والمتكلمين في رواته جرحا وتعديلا حيث تكتظ كتب الجرح والتعديل بأقواله فيهم وصفه الذهبي بالحافظ الإمام الحجة من تصانيفه : ((المعرفة والتاريخ)) ذكر فيه كثيرا من الرواة وأقواله فيهم جرحا وتعديلا ذكر ابن كثير أنه روى عنه ألف شيخ من الثقات وممن روى عنه الترمذي والنسائي وابن خزيمة (ت 277 هـ) . انظر الأنساب 3 / 457 وتذكرة الحفاظ 2 / 582 و البداية والنهاية 6 / 11 / 60 .

3 - هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري من أئمة التفسير والحديث وحفاظه ورواته ومن أئمة الفقه والتاريخ المشهور بكتابه في التفسير والتاريخ وهو من الفقهاء المجتهدين وصاحب مذهب فقهي لكنه مذهبه من المذاهب التي انقرضت ولم تستمر كالمذاهب الأربعة المشهورة ومن مصنفاته في الحديث : ((تهذيب الآثار)) قال الخطيب البغدادي في الطبري وفي كتبه التي ذكرتها : ((وكان أحد الأئمة العلماء يحكم بقوله ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله وكان جمع من العلوم مالم يشاركه فيه أحد من عصره وكان حافظا لكتاب الله عارفا بالقراءات بصيرا بالمعاني فقيها في أحكام القرآن عالما بالسنن وطرقها وصحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها عارفا بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين في الأحكام ومسائل الحلال والحرام عارفا بأيام الناس وأخبارهم له الكتاب المشهور في تاريخ الأمم وله كتاب التفسير الذي لم يصنف أحد مثله وكتاب سماه : ((تهذيب الآثار)) لم أر سواه في معناه إلا أنه لم يتمه وله في أصول الفقه وفروعه كتب كثيرة وله اختيار من أقاويل الفقهاء وتقرء بمسائل حفظت عنه)) وذكر الذهبي أن الفرغاني قال عن كتابه : ((تهذيب الآثار)) : ((وابتدأ تصنيف كتاب : ((تهذيب الآثار)) وهو من عجائب كتبه ابتدأ بما رواه أبو بكر الصديق مما صح وتكلم على كل حديث وعلته وطرقه وما فيه من الفقه واختلاف العلماء وحججهم واللغة فتم مسند العشرة وأهل البيت والموالي ومن مسند ابن عباس قطعة ومات)) وقال ابن كثير عن كتابه هذا أيضا : ((ومن أحسن ذلك تهذيب الآثار ولو كمل لما احتيج معه إلى شيء ولكن فيه الكفاية لكنه لم يتمه)) (ت 310 هـ) . انظر تاريخ بغداد 2 / 159 وتذكرة الحفاظ 2 / 710 و البداية والنهاية 6 / 11 / 142 وشذرات الذهب 1 / 2 / 260 .

4 - هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمى النيسابوري المعروف بابن خزيمة من أئمة الحديث وفقهاء الشافعية ومن مصنفاته : الصحيح ، المعروف بصحيح ابن خزيمة . (ت 312 هـ) وفي الأعلام : (311 هـ) . انظر طبقات الفقهاء للشيرازي ص 105 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبه 1 / 68 والأعلام 6 / 29 .

5 - سبقت الترجمة له .

القسم الأول : يرميهم بذلك ولا يعتد بتوثيقهم لهم بناء على أسس باطلة من عنده وهم : العجلي، وابن جرير الطبري، والفسوي، والضياء المقدسي .

القسم الثاني : يرميهم بذلك ولا يعتد بتوثيقهم لهم بناء على اعتماده على أسس باطلة للذهبي وابن حجر فيهم وهم : الترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان .

فمن عدم اعتداده بتوثيق النسائي وابن حبان لهم حكمه بضعف الحديث رقم : 3706 من سلسلته الضعيفة بسبب حكمه بجهالة راو منهم؛ لحكم بعض أئمة الحديث بجهالته مع ذكره توثيق النسائي وابن حبان له، وتصحيح الحاكم لحديثه، وموافقة الذهبي للحاكم على تصحيحه، وحكم ابن حجر بصحة إسناده في كتابه الإصابة في تمييز الصحابة، وصاحب السلسلتين وإن كان لا يعتد بتوثيق النسائي لهم، فإن موافقة الذهبي للحاكم، وحكم ابن حجر بصحة إسناده يقتضي اعتماد الحكم بتوثيقه؛ لأن الحكم بالتوثيق يقدم على الحكم بالجهالة؛ لكونه من باب الاستدراك على من حكم بجهالته . كما سيأتي بيانه بدلائله . فمع ذكره حكم ابن حجر بصحة إسناده في الإصابة قدم حكمه فيه بجهالته في تقريب التهذيب مشيراً إلى أنه يفيد غفلة ابن حجر عن حكمه عليه بالجهالة في تقريب التهذيب؛ فحكم بصحة إسناده في الإصابة مع أنه يفيد العكس، وهو أن ابن حجر قد غفل عن حكم النسائي بتوثيقه في تقريب التهذيب وتنبه له في الإصابة أو وقف على ما يفيد توثيقه في الإصابة؛ فحكم بصحة حديثه؛ لكون الجهالة بالشيء تسبق العلم به، وليس العكس حيث قال صاحب السلسلتين بعد أن ذكر حكم من حكم بجهالته واعتراضه على موافقة الذهبي الحاكم على

¹ - هو أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي المعروف بالضياء المقدسي وصاحب الأحكام وتسمى : ((الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين)) وهي من الكتب التي تلتزم الصحة حيث خصصها صاحبها لرواية الأحاديث الصحيحة مما ليس في أحاديث الصحيحين كما يدل عنوانها عليها وفي ذلك يقول السيوطي في تدريب الراوي عند ذكره من صحح الأحاديث : ((ومنهم الحافظ ضياء الدين محمد بن عبدالواحد المقدسي جمع كتابا سماه : ((المختارة)) التزم فيه الصحة وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها)) وصفه الذهبي بقوله : ((الإمام العالم الحافظ الحجة محدث الشام شيخ السنة)) وقال فيه الذهبي أيضا : ((ونسخ وصنف وصحح ولين وجرح وعدل وكان المرجوع إليه في هذا الشأن)) وذكر أن البرزالي قال فيه : ((ثقة جبل حافظ دين)) وأن ابن النجار قال فيه : ((حافظ متقن حجة عالم بالرجال ورع تقي ما رأيت مثله في نزاهته وعفته وحسن طريقته)) (ت 643 هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 4 / 1405 وتدريب الراوي ص 113 .

تصحيح حديثه : ((فلا ينفعه بعد ذلك قول النسائي فيه : ((ليس به بأس)) وبالأولى ألا ينفعه ذكر ابن حبان إياه في الثقات لاشتهاره بتساهله في التوثيق ولذلك لم يسع الحافظ في التقريب إلا أن يقول فيه : ((مستور)) وكأنه غفل عن هذا فقال في ترجمة المحسن من الإصابة بعد أن عزاه لأحمد : إسناده صحيح)) .

ومن عدم اعتداده بتوثيق العجلي والفسوي لهم ما ذكره عند تضعيفه الحديث رقم : 5848 من سلسلته الضعيفة بسبب حكمه بجهالة راو مع توثيق العجلي والفسوي وابن حبان له لكنه لا يعتد بتوثيقهم جميعا لهؤلاء الرواة . كما سبقت الإشارة . ومع إطلاق ابن حجر عليه عبارة : ((مقبول)) موثقا له بها لكنه بفساد فهمه لها الآتي بيان فساده بدلائله بأنها عبارة تجهيل للرواة؛ فإنه يستدل بها استدلالا باطلا على اعتداده بتوثيق الفسوي وغيره ممن أحقهم بمن لا يعتد بتوثيقهم لهؤلاء الرواة .

ومن عدم اعتداده بتوثيق ابن جرير الطبري لهم حكمه بضعف الحديث رقم : 6312 من سلسلته الضعيفة بسبب حكمه بجهالة راو من هؤلاء الرواة مع ذكره حكم ابن جرير الطبري بصحة حديثه في كتابه تهذيب الآثار راميا له بالتساهل؛ لدعواه تصحيحه أحاديث المجاهيل وملحقا له بابن حبان من عنده في ذلك حيث قال : ((والحديث عزاه السيوطي في الجامع الكبير لابن أبي شيبه ومسدد وأبي يعلى وعبدالله وابن جرير وصححه . أقول : لم أره في القسم المطبوع من كتاب ابن جرير تهذيب الآثار وقد تبين لي من مطالعتي إياه أنه متساهل في التصحيح نحو تساهل ابن حبان)) .

ومن عدم اعتداده بتوثيق ابن خزيمة لهم حكمه بضعف الحديث رقم : 209 من كتابه الذي سماه : ((ضعيف سنن أبي داود)) بسبب راو من هؤلاء الرواة مع تصحيح ابن خزيمة وابن حبان حديثه هذا بروايتهما له في صحيحهما راميا لهما بالتساهل؛ لدعواه توثيقهما هؤلاء الرواة وهم مجاهيل لا يعرفان حالهما جرحا ولا تعديلا مع توثيق ابن حجر له بإطلاقه عليه عبارة : ((مقبول)) لكنه بفساد فهمه لها الآتي بيانه فساده بدلائله بأنها عبارة تجهيل وعدم قبول لرواية الراوي الذي يطلق عليه ابن حجر تلك العبارة إلا عند متابعة غيره له عليها؛ فإنه يستدل بها استدلالا باطلا على عدم اعتداده بتوثيقهما لهم . كما سبقت الإشارة . حيث قال : ((وهذا إسناد ضعيف؛ فإن علته إسماعيل هذا؛ فإنه لم يرو عنه سوى إسحاق بن عثمان هذا؛ فهو مجهول وإن أخرج حديثه هذا ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما فذلك

من تساهلها الذي عرفا به ولذلك قال الحافظ في المترجم : ((مقبول)) يعني عند المتابعة . كما نص عليه في مقدمة كتابه . وإلا فلين الحديث عند التفرد ولما كان هذا الحديث بهذا السياق والتفرد قد تفرد به فهو ضعيف ((.

وأما عدم اعتداده بباقي هؤلاء الأئمة لتوثيق هؤلاء الرواة وتضعيفه الأحاديث بسبب عدم اعتداده بتوثيقهم لهم وهما : الترمذي والضياء المقدسي ، فستمر بنا أمثله في هذا البحث، وقد بينت بطلان أسس الذهبي في عدم اعتداده بالترمذي والنسائي وابن حبان بتوثيقهم للنوع الأول الذي سيأتي بيانه من الرواة بدلائله في بحثي الذي سبقته الإشارة إلى أنه منشور بمجلة الجامعة الأسمرية . عدد . يونيو . 2018 م . وبينت بطلان أسس ابن حجر في عدم الاعتداد بتوثيق ابن خزيمة وابن حبان للنوع الأول الذي سيأتي بيانه أيضا من أنواع الرواة بينته بدلائل بطلانه في هوامش تحقيقي لكتاب : ((تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار))⁽¹⁾ لابن الملقن⁽²⁾ وقد ألحق صاحب السلسلتين من عنده عدم الاعتداد بتوثيق هذا القسم الثاني من هؤلاء الأئمة للنوع الثاني الآتي بيانه من الرواة بناء على أسس باطلة له سيأتي بيانها وبيان بطلانها بدلائل بطلانها في هذا البحث .

وسأتناول بيان أسسه الباطلة في عدم اعتداده بكل واحد منهم في توثيق بعض أنواع الرواة الذين لا يعتد بتوثيقهم لهم بدلائل بطلانها في البحوث التي سبقته الإشارة إلى أي جزأت هذا الموضوع إليها، وتناولي في هذا البحث للأمور

1 - انظر تذكرة الأخيار 2 / 1399 . هامش رقم : 2 .

2 - هو سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري من فقهاء الشافعية وأئمة الحديث بمصر في القرن الثامن الهجري من مصنفاته : التوضيح في شرح الجامع الصحيح . صحيح البخاري . والإعلام بفوائد عمدة الأحكام وهو شرح لعمدة الأحكام فيما اتفق عليه الشيخان للمقدسي والمقنع في علوم الحديث ، والبدر المنير في تخريج أحاديث وآثار الشرح الكبير للرافعي لوجيز الغزالي وتحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج وغنية الفقيه في شرح تنبيه الشيرازي وعمدة المحتاج في شرح منهاج النووي وله كتاب في تراجم الفقهاء الشافعية يسمى : العقد المذهب في طبقات حملة المذهب . وغيرها من المصنفات . (ت 804 هـ) . انظر العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن ص 334 . والمجمع المؤسس ص 307 وإنباء الغمر 5 / 41 ، ودرر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة 2 / 429 والضوء اللامع 3 / 6 / 100 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 2 / 281 ، ولحظ الأبحاث 5 / 197 ، ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام 1 / 362 ، والدليل الشافي على المنهل الصافي 1 / 502 وشذرات الذهب 4 / 7 / 44 ، والبدر الطالع 1 / 346 ، وهدية العارفين 5 / 791 والأعلام للزركلي 5 / 57 ومعجم المؤلفين 7 / 297 .

العامّة التي تعمهم جميعاً في عدم اعتداده بتوثيقهم لهم، وبيان بطلان أسسه العامّة في عدم اعتداده بتوثيقهم لهم بدلائل بطلانها . كما سبقت الإشارة .

ثانياً . ما يعتد وما لا يعتد به صاحب السلسلتين من توثيق هؤلاء الجماعة من أئمة الحديث لأنواع الرواة :

يتنوع الرواة من حيث اعتداد صاحب السلسلتين بتوثيق هؤلاء الأئمة لهم وعدم اعتداده بتوثيقهم لهم إلى ثلاثة أنواع وهي الآتية :

النوع الأول : من لم يرو عنه سوى راو واحد .

النوع الثاني : من روى عنهم راويان .

النوع الثالث : من روى عنه ثلاثة رواة فأكثر .

فأما الذين لا يعتد بتوثيقهم لهم من هذه الأنواع الثلاثة فهما النوع الأول والثاني إذا لم يوثقهما معهم واحد أو أكثر ممن يعتد بتوثيقهم من أئمة الحديث لهما ويحكم بجهالة من يوثقونه من هذين النوعين؛ لرميه لهم بأنهم يوثقونهما وهم لا يعرفون حالهما جرحاً ولا تعديلاً وأنهم متساهلون بسبب ذلك .

فمن ذكره لعدم اعتداده بتوثيقهم للنوعين المذكورين من الرواة قوله في كتاب سماه : ((الرد على التعقيب الحديث)) عند كلامه على أن الراوي المجهول تقبل روايته إذا وجد من يوثقه بأن ذلك القبول لروايته وتوثيقه مقيد بما إذا كان الموثق له من أئمة الحديث الذين يعتد بتوثيقهم لهم ممن ذكر بعضهم وليس من الذين يرميهم بالتساهل وعدم اعتداده بتوثيقهم لهما بسبب ذلك كابن حبان : ((قبول الراوي المجهول إن زكاه أحد أئمة الجرح فأقول : هذه القاعدة ليس على إطلاقها بل هي مقيدة عند المحققين من المحدثين بما إذا كان المزكي غير متساهل في التزكية أمثال الإمام أحمد والبخاري وأبي حاتم وغيرهم أما إذا كان معروفاً بالتساهل في ذلك بناء على قاعدة له في التزكية خالف فيها الأئمة؛ فإن تزكيته للمجهول غير مقبولة، ولا يخرج المجهول به عن الجهالة، ومن هؤلاء المتساهلين ابن حبان البستي في

كتابه الثقات))⁽¹⁾ وهو يعني بالمحققين الذهبي وابن حجر والقلة الذين نسوا لابن حبان ذلك، وأن ذلك قاعدة له في توثيقهم على أسسهم الباطلة في ذلك التي سبقت الإشارة إلى أي بينت بطلانها بدلائل بطلانها في هوامش تحقيقي لكتاب : ((تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار)) لابن الملقن وفي البحث التي سبقت الإشارة إلى أنه منشور بمجلة الجامعة الأسمرية؛ فهي من عباراته التضليلية التي يوهم بها أنهم كثرة كتضليله بعبارة : ((معروفًا بالتساهل)) التي يوهم بها أنهم معروفون عند كثرة من أئمة الحديث مع أنهم هؤلاء القلة، ويكاد يحصرهم في الذهبي وابن حجر حين يصرح بهم . كما بينته بدلائله في الموضوع المذكور من هوامش تحقيقي للكتاب المذكور . بل وبعضهم هو الذي أحقهم من عنده . كما سبق ذكرهم . بمن اعتمد على الذهبي وابن حجر في أسسهما الباطلة في عدم الاعتداد بتوثيقهم لهم كالعجلي . كما ستمر بنا بعض أمثله . بل وكشفه في بعضهم في بعض المواقف أنه هو المروج لكونهم معروفين بذلك . كما بينته بدلائله في بعض هوامش تحقيقي لكتاب : ((تذكرة الأخيار)) لابن الملقن⁽²⁾ . كذكره أنه المروج والمشيع لتساهل العجلي وابن حبان وعدم الاعتداد بتوثيقهما لهؤلاء الرواة عند رده على اعتراض أحد المغترين برميهم هؤلاء الأئمة بذلك وسنه لهم هذه السنة السيئة غير العلمية بعدم الاعتداد بهم في ذلك عند كلامه في مقدمة المجلد الثاني من سلسلته الصحيحة على اعتراضه عليه تصحيحه الحديث رقم : 619 من سلسلته الصحيحة؛ لكون سنده فيه راوي من الرواة الذين لا يعتد بتوثيق العجلي وابن حبان لهم؛ لكونهما متساهلين في توثيقهم وهو من آثار اغترار المغترين الذي سبقت الإشارة إليه في ذلك والذي انقلب عليه هو نفسه كما في هذا المثال حيث قال صاحب السلسلتين في رده على هذا المعترض بسبب اغتراره به في ذلك : ((أنكر عليّ تقوية الحديث الآتي : ((ثلاث لا ترد : الوسائد)))) الحديث وحجته في ذلك أن راويه عن ابن عمر مسلم بن جندب لم يوثقه أحد سوى العجلي وابن حبان ويقول : إنهما متساهلان . وهذا مما يضحك الثكلى ؛ لأن ما ذكره من التساهل فمن كتبي ومؤلفاتي وتعليقاتي وردودي عرف ذلك؛ فأنا الذي أشعت ذلك في العصر الحاضر))⁽³⁾ وكذكره عند كلامه على سبب تضعيفه للحديث رقم : 1431 من سلسلته الضعيفة وهو أساس من أسسه الباطلة التي أتاولها في هذا الموضوع والتي ضعف بناء عليها مئات الأحاديث

1 - الرد على التعقيب الحثيث ص 18 . دار الترقى . دمشق . 1958م .

2 - انظر تذكرة الأخيار 1 / 764 . هامش رقم : (1) .

3 - سلسلته الصحيحة 2 / 11 . الطبعة الأولى . دار المعارف . الرياض . 1995م

في مختلف كتبه وهو عدم اعتداده بتوثيق ابن حبان للنوع الأول من الرواة بناء على أسس الذهبي وابن حجر الباطلة التي سبقت الإشارة إليها في عدم اعتدادهما بتوثيقه لهم ونسبتهما له قاعدة في توثيقهم مشيراً إلى أنه تكتظ كتبه بذكره عدم الاعتداد بتوثيق ابن حبان لهم؛ لقاعدته في توثيق المجهولين وتساوله لذلك في توثيقهم حتى صار؛ لاكتظاظ كتبه بذكره ذلك معروفاً بذلك عند المغترين به في ذلك حيث قال: ((وأما ابن حبان فقد ذكره في الثقات على قاعدته في توثيق المجهولين التي نبهنا عليها مرارا في هذا الكتاب وغيره حتى صار ذلك معلوماً عند عامة طلاب هذا العلم)) فهو يرمي هؤلاء الأئمة الذين لا يعتد بتوثيقهم لهم بسبب ذلك بالتساهل وأنهم معروفون بهذا التساهل، وعدم الاعتداد بتوثيقهم لهم مع ما في دعواه من كونهم معروفين بذلك من مغالطات وتضليل كما يرمي من يعتد بتوثيقهم ممن جاء بعدهم من أئمة الحديث بذلك. كما ذكرت بعض أمثله في بعض هوامشي لتحقيق الكتاب المذكور⁽¹⁾. يرميهم بذلك بمن فيهم الذهبي وابن حجر اللذان هما عمدة صاحب السلسلتين في عدم الاعتداد بتوثيق هؤلاء الجماعة من أئمة الحديث لهم حين يجدهما قد حكما بتوثيقهم أو تصحيح أو تحسين أسانيد أحاديث هذين النوعين من الرواة؛ فيعترض عليهما بهما؛ لأنهما عمدته في عدم الاعتداد بتوثيقهم لهم. كما سبقت الإشارة وكما مرت بنا بعض أمثله.

قبوله توثيقهم للنوع الثالث من الرواة :

وأما النوع الثالث من الرواة وهم من روى عنهم أكثر من راويين؛ فقد تبين من مفهوم ما سبق ذكره من كونه لا يقبل توثيق هؤلاء الأئمة للنوعين السابقين، وهما من روى عنه راو أو راويان تبين من مفهوم ذلك أنه يقبل توثيقهم لمن روى عنه ثلاثة فما فوقهم وهو الواقع حيث يقبل توثيقهم لهم، ويذكر قبوله توثيقهم لهم في المواقف التي لا يقبل فيها توثيقهم للنوعين السابقين والتي يقبل فيها توثيقهم لهذا النوع الثالث؛ فمن ذلك ما ذكره عند تضعيفه الحديث رقم : 351 من كتابه الذي سماه : ((ضعيف سنن أبي داود)) بسبب راو من النوع الأول لم يوثقه غير ابن حبان مع ذكره قول ابن حجر فيه : ((مقبول)) بفساد فهمه الذي سبقت الإشارة إليه لهذه العبارة بأنها عبارة تجهيل وهي عبارة توثيق؛ ولذلك فإنه يذكرها من أسسه الباطلة التي يستند إليها في عدم الاعتداد بتوثيق هؤلاء الأئمة للنوعين المذكورين للرواة وأنه لأجل ذلك يجد ابن حجر يطلق على ما يوثقونه منهم هذه العبارة حاكماً بجهالتهم بها؛ لعدم اعتداده بتوثيقهم لهم. كما سيأتي

¹ - انظر تنكرة الأخبار / 3 / 1885 . هامش رقم : (4) على سبيل المثال .

بيان بطلان هذا الاستدلال بدلائل بطلانه . نكر صاحب السلسلتين ذلك عند اعتراضه على من نكر أن العجلي حكم بتوثيق هذا الراوي أيضا بأنه لم يجده يوثقه، وأنه على افتراض توثيقه له؛ فإن ذلك لا يغير من حكمه بضعف هذا الحديث شيئا؛ لأنه كابن حبان في عدم الاعتداد بتوثيقه؛ لكون العجلي من أئمة الحديث الذين سبق ذكرهم في الأئمة الذين لا يعتد صاحب السلسلتين بتوثيقهم للنوعين المذكورين من الرواة، وأنه من الأئمة الذين أحقهم من عنده بابن حبان في ذلك بناء على أسسه الباطلة التي سبقت الإشارة إليها في عدم اعتداده بتوثيقه ابن حبان لهم مشيرا إلى أساس من أسسه الباطلة في إلحاقه العجلي بابن حبان في ذلك وهو ما ذكره من أن تتبعه لتوثيقات العجلي لهم أظهر له أنه كابن حبان في ذلك وأنه يشبهه في التساهل في توثيق هذين النوعين من الرواة؛ فيوثقهم مثله وهم مجاهيل لا يعرفان حالهم بالتوثيق، وقد بنى أحد أسس هذا التتبع على أساس من أسسه الباطلة التي سبقت الإشارة إليها في الحكم على الأحاديث وعلى رواياتها وهو فساد فهمه لعبارة : ((مقبول)) التي يطلقها ابن حجر على الرواة في كتابه تقريب التهذيب بأنها عبارة تجهيل وهي عبارة توثيق، ومستخدمًا للتضليل الذي سبقت الإشارة إليه بأنهما معروفان بذلك وبالتساهل عند النقاد ونسبته هذا التتبع لهم أيضا؛ فيحكموا بجهالة من حكما عليهم بالتوثيق، وأنه لا يقبل توثيقهما لهم إلا إذا وثقهم معهما من يعتد بتوثيقهم لهم أو يكونا من غير هذين النوعين من الرواة بأن يكون روى عنهم جمع من الثقات ثلاثة فأكثر فيقبل توثيقهما لهم في هذه الحالة، وإن لم يوثقهم معهما من يعتد بتوثيقهم للنوعين المذكورين من الرواة حيث قال في الموضوع المذكور من كتابه الذي سماه : ((ضعيف سنن أبي داود)) : ((هب أن العجلي وثق هذا الراوي؛ فذلك لا يقتضي تصحيح حديثه ؛ لأنه لم يرو عنه غير عروة فهو مجهول كما هو معروف في علم المصطلح والعجلي عند المتتبعين لتوثيقاته يرون بعض الشبه بينه وبين ابن حبان في التساهل في التوثيق فكم من راو وثقاه ومع ذلك فهم مجهولون عند النقاد فلا بد أن يقترن معهما ما يؤيد توثيقهما من توثيق إمام آخر ناقد أو يكون مشهورا بكثرة الرواة عنه ((فمع أنه هو الذي ألحق العجلي بابن حبان من عنده وبناء على أسسه الباطلة التي سبقت الإشارة إليها في ذلك، ولا يوجد من يرميه بذلك ولا من لا يعتد بتوثيقه لهم بل ما يوجد منهم هو اعتدادهم بتوثيقه لهم . كما ستمر بنا بعض أمثله . يحاول بالباطل أن ينسب ذلك إلى النقاد بل قد سبقت الإشارة إلى أن مما يبطل ذلك أنه يكشف هو نفسه في بعض هذه المواقف أنه هو المروج لذلك عند المغترين بأسسه الباطلة في ذلك وأني بينته بدلائله في بعض هوامش تحقيقي لكتاب : ((تذكرة الأخيار)) لابن الملقن ومر بنا مثاله كما أنه وقع في تضليل آخر في كلامه السابق في هذا

المثال، وهو ما ذكره من أن هذا الراوي غير مقبول؛ لكونه لم يرو عنه سوى راو واحد فهو مجهول بسبب ذلك والمجهول لا تقبل روايته في علوم الحديث مع أن أئمة الحديث لهم خمسة مذاهب في قبول رواية الراوي الذي لم يرو عنه سوى راو واحد قد تناولتها في بحث نشر بمجلة كلية الآداب والعلوم . مسلاتة . جامعة المرقب . ليبيا . العدد الأول . يناير . 2014م⁽¹⁾ وبينت فيه بدلائله رجحان المذهب الذي يذهب إلى قبول روايته إذا وجد من يوثقه وأنه المذهب الذي عليه كثير من أئمة الحديث . ويبدو لي أنهم أكثرهم . من الناحية العلمية بمن فيهم من عرف منهم بالتشدد وتكتظ بذلك كتبهم في الرجال والتخريج والشروح وعلوم الحديث وغيرها والذين هم أئمة هذا الشأن والعمدة فيه؛ فوثقوا كثيرا من الرواة منهم، ومنهم الذهبي وابن حجر حيث يوثقان كثيرا من الرواة منهم بناء على توثيق غيرهما من أئمة الحديث أو بتوثيقهما من عندهما . كما ستمر بنا الأمثلة على ذلك . وكثير من الرواة الذين أطلق عليهم ابن حجر في تقريب التهذيب عبارة : ((مقبول)) هم من رواة هذا النوع ممن لا يوجد فيهم سوى توثيق ابن حبان أو لا يوجد فيهم توثيق لهم لأحد . كما ستمر بنا بعض أمثله أيضا . وأن ابن حجر ذكر في كتابه : ((نخبة الفكر)) أنه هو المذهب الأصح من هذه المذاهب وصاحب السلسلتين نفسه يسير عليه لكنه يقبله ممن يعتد بتوثيقهم لهم، ولا يقبله ممن لا يعتد بتوثيقهم لهم كالعجلي وابن حبان . كما مر ويمر بنا في هذه الأمثلة ومنه كلامه هذا في هذا المثال بناء على أسسه الباطلة التي سبقت الإشارة إليها في ذلك والتي أقوم ببيان بطلان بعضها بدلائله في هذا البحث . وبهذا فإن السبب الحقيقي لحكمه بجهالة هذا الراوي هو عدم اعتداده بتوثيق من لا يعتد بتوثيقهم له كالعجلي وابن حبان وليس ما يوهمه كلامه بأنه بسبب أن من لم يرو عنه سوى راو واحد لا تقبل روايته على ما تقرر في علوم الحديث .

وحكمه بتوثيق النوع الثالث من الرواة ليس حين يجدهم أو يجد أحدهم قد وثقه منهم بل إنه يحكم بتوثيق هذا النوع من الرواة ولو لم يوجد فيهم توثيق لأحد مطلقا لا من الذين يعتد بتوثيقهم للنوعين السابقين ولا من الذين لا يعتد بتوثيقهم لهما فمن ذلك قوله في الحديث رقم : 5807 من سلسلته الضعيفة : ((من روى عنه جمع من الثقات فمحلله الصدق حتى يتبين أن فيما رواه نكارة ولو لم يوثقه ابن حبان)) فقبوله لتوثيقهم لهم من الذين لا يعتد بتوثيقهم للنوعين السابقين في هذه الحالة يكون من باب أولى .

¹ - انظر ص 289 وما بعدها من المجلة المذكورة .

المبحث الثاني :

بيان أسسه الباطلة في اعتداده وعدم اعتداده بتوثيق هؤلاء الأئمة للأشأن الثلاثة من الرواة وبيان بطلان أسسه في ذلك بدلائل بطلانها وما بناه على بطلانها من تضعيفه مئات الأحاديث

أولا - بيان أسسه الباطلة في اعتداده وعدم اعتداده بتوثيق هؤلاء الأئمة للأشأن السابق بيانها من الرواة :

سبق بيان أن الرواة الذين لا يعتد صاحب السلسلتين بتوثيق هؤلاء الأئمة لهم هم الرواة الذين لم يرو عنهم سوى راو أو راويين ولا يوجد فيهم سوى توثيق هؤلاء الأئمة لهم؛ فإنه يضعف حديث من وثقوه من هذين النوعين من الرواة في هذه الحالة، ويحكم بجهالتهم، وأما إذا وثقهم معهم من يعتد بتوثيقهم لهذين النوعين من الرواة؛ فإنه يقبل توثيقهم لهما، ويحكم بثبوت أحاديثهم، وأنه يقبل توثيقهم للرواة الذين روى عنهم أكثر من راويين من الثقات وإن لم يوثقهم معهم من يعتد بتوثيقهم للنوعين السابقين بل إنه يقبلهم وإن لم يوجد فيهم توثيق لأحد إذا لم يوجد في حديثهم ما ينكر حيث يذكر ذلك في بعض المواقف . كما مرت وتمر بنا أمثله . بناء على أساس له سيأتي ذكره بناه على أساس للذهبي وابن حجر في قبولهما وحكمهما بتوثيق هذا النوع الثالث من الرواة وإن لم يوجد فيهم توثيق لأحد .

فأما أساسه في عدم الاعتداد بتوثيقهم لمن لم يرو عنهم سوى راو واحد فقد سبق أن قسما منهم قد بنى عدم الاعتداد بهم في ذلك على أسس باطلة للذهبي وابن حجر فيهم وأني بينت أسس الباطلة في ذلك بدلائل بطلانها في بحثي الذي ذكرت أنه منشور في مجلة الجامعة الأسمرية . عدد يونيو . 2018 م وأني بينت أسس ابن حجر الباطلة في ذلك بدلائل بطلانها في هوامش تحقيقي لكتاب : ((تذكرة الأخيار)) لابن الملقن . كما سأتناول أيضا في البحوث التي سبقت الإشارة إلى أي جزأت إليها هذا الموضوع اعتماده على الذهبي وابن حجر في ذلك، وما ذكره من أسس باطلة من عنده لدعم أسس الذهبي وابن حجر في ذلك، وبيان بطلانها بدلائلها عند تناولي لبيان أسسه الباطلة في عدم اعتداده بكل واحد من هؤلاء الأئمة في توثيقهم للنوعين اللذين لا يعتد بتوثيقهما لهما مع تناولي في هذا البحث . كما سبقت الإشارة . الأمور العامة التي تبطل عدم اعتداده بتوثيق هؤلاء الأئمة لهذين النوعين من الرواة وأسس الباطلة في إلحاقه من عنده عدم الاعتداد بتوثيقهم للنوع الثاني من الرواة بالنوع الأول الذي اعتمد في عدم الاعتداد بتوثيق قسم من

هؤلاء الأئمة على أسس باطلة للذهبي وابن حجر فيهم مع إلحاقه من عنده القسم الثاني بهم في ذلك على أسس باطلة له .

وأما أساسه في إلحاقه من عنده النوع الثاني بالنوع الأول في عدم الاعتداد بتوثيقهم لهما من الرواة وقبوله توثيقهم لمن روى عنهم أكثر من اثنين من الثقات بل وحكمه بتوثيق من روى عنه أكثر من اثنين من الثقات وإن لم يوجد فيهم توثيق لأحد فأساسه في ذلك هما . كعادته التي سبقت الإشارة إليها وبيانها في أسسه الباطلة في الحكم على الأحاديث وعلى روايتها . هما الذهبي وابن حجر فيما بنياه على أسس باطلة أو بفساد فهمه لكلام الذهبي وابن حجر في بعض تلك الأسس . كما سبق بيانه . كأساسه في عدم قبوله لتوثيقهم للنوع الأول الذي بناه على أسس باطلة للذهبي وابن حجر في ذلك وكفساد فهمه لعبارة : ((مقبول)) التي يطلقها ابن حجر على الرواة في كتابه تقريب التهذيب . كما سبقت الإشارة . فهو يذكر في أساسه في إلحاقه النوع الثاني بالنوع الأول في ذلك وقبوله توثيقهم للنوع الثالث كلام الذهبي في ذلك في كتابه ميزان الاعتدال وإقرار ابن حجر له في كتابه لسان الميزان حيث قال صاحب السلسلتين في كتابه تمام المنة في ذكره كلام الذهبي في ذلك : ((والجمهور على أن من كان من المشائخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح . وأقره على هذه القاعدة في اللسان))⁽¹⁾ وأشار إلى أنه أخذ من كلام الذهبي هذا وإقرار ابن حجر له قاعدة لقبوله من روى عنه أكثر من راويين من الثقات، وقبول توثيقهم من ابن حبان ومن أحقهم به في عدم الاعتداد بتوثيقهم للنوعين السابقين بل وإن لم يوثقهم أحد وأنه بناء على هذه القاعدة صحح هذا الحديث الذي ذكر هذا الكلام عند تصحيحه له في كتابه تمام المنة، وأن هذه القاعدة هي قاعدة الذهبي وابن حجر العسقلاني وغيرهما في توثيق هذا النوع من الرواة من عندهم حين لا يجدون فيهم توثيقاً لأحد، ويقبلون ويقرون ابن حبان على توثيقهم إن وجدوه يوثقهم وأن الذين أقروه على توثيقهم هم بالمئات ويطلقون عليهم أحيانا عبارة : ((صدوق)) وأحيانا عبارة : ((محله الصدق)) حيث قال بعد ذكره كلام الذهبي السابق : ((وبناء على هذه القاعدة التي منها كان انطلاقنا في تصحيح الحديث جرى الذهبي والعسقلاني وغيرهما من الحفاظ في توثيق بعض الرواة الذين لم يسبقوا إلى توثيقهم مطلقا فانظر مثلا ترجمة أحمد بن عبدة الأملي في الكاشف للذهبي والتهذيب للعسقلاني، وأما الذين وثقهم ابن حبان

¹ - تمام المنة ص 204 . الطبعة الثالثة . المكتبة الإسلامية . دار الراجعية للنشر . 1409 هـ .

وأقروه بل قالوا فيهم تارة : ((صدوق)) وتارة : ((محله الصدق)) وهي من ألفاظ التعديل كما هو معروف فهم بالمئات)) ثم أشار إلى أن النوعين السابقين يجد ابن حجر يقول في النوع الأول منهما : ((مقبول)) وفي النوع الثاني : ((مستور)) ليؤكد استدلاله بمفهوم هذه القاعدة التي استند إليها بكلام الذهبي فيها على أساس أن مفهومها يفيد عدم الاعتداد بتوثيق ابن حبان ومن أحقهم به في ذلك للنوعين السابقين حيث قال بعد أن ذكر عشرة من رواة النوع الثالث قال فيهم ابن حجر في كتابه تهذيب التهذيب إحدى العبارتين السابقين : ((صدوق)) أو : ((محله الصدق)) قال : ((ومن عاداته أن يقول في غيرهم ممن وثقهم ابن حبان ممن روى عنهم الواحد والاثنان : ((مقبول)) أو : مستور)) وقد أشار في الحديث رقم : 6065 من سلسلته الضعيفة أيضا إلى ما يؤكد مستنده هذا في قبوله توثيق هذا النوع الثالث من الرواة إذا وثقهم ابن حبان ومن أحقهم به في عدم الاعتداد بتوثيقهم للنوعين السابقين وإن لم يوجد من يوثقهم معهم ممن يعتد بتوثيقهم للنوعين السابقين بل والحكم بتوثيقهم ولو لم يوجد توثيقهم من أحد أشار إلى ما يؤكد به مستنده هذا بأنه يجد الذهبي وابن حجر يقولون في الواحد منهم : ((صدوق)) ذكر ذلك عند ذكره أنه لا يقبل توثيق ابن حبان ومن أحقهم به للنوعين السابقين إلا إذا وثقهم معهم من يعتد بتوثيقهم لهم أو كانوا من النوع الثالث وإن لم يوثقهم معهم أحد ممن يعتد بتوثيقهم للنوعين السابقين بل وإن لم يوجد فيهم توثيق من أحد إذا لم يوجد في حديثهم ما ينكر غير مصرح بابن حبان ومن لا يعتد بتوثيقهم للنوعين السابقين وإنما أشار إليهم بمفهوم وصف من يعتد بتوثيقهم للنوعين السابقين بأنهم ممن يوثق بتوثيقهم لهم حيث قال : ((لا يكفي عند العارفين بهذا العلم أن يكون الراوي مستورا لتطمئن النفس لحديثه ويكون حسنا بل لا بد أن ينضم إلى ذلك ما يدل على ضبطه وحفظه كتوثيق من يوثق به من أئمة الجرح والتعديل أو يروي عنه جمع من الثقات؛ ففي هذه الحالة يمكن تحسين حديثه والاعتماد عليه وفي مثله يقول الذهبي والعسقلاني في كثير من الأحيان : صدوق)) فهو يرمي هؤلاء الأئمة الذين لا يعتد بتوثيقهم لهذين النوعين من الرواة بأنهم يوثقونهم دون معرفة حالهم من حيث الضبط والحفظ، وهو في قمة البطلان حيث سيأتي في الأدلة العامة التي تبطل عدم اعتداده بتوثيق هؤلاء الأئمة للنوعين المذكورين من الرواة أن مما يبطل ذلك أن أساس جميع أئمة الحديث في توثيق الرواة بجميع أنواعهم هو أساس واحد، ولا يختص بالنوع الثالث منهم؛ فهو يرفض قاعدة ابن حبان ومن أحقهم به في توثيقهم للنوعين السابقين التي هي القاعدة الصحيحة المبنية على أساس صحيح لهم ولغيرهم من أئمة الحديث بشكل عام في توثيق الرواة بشكل عام أيضا للنوعين السابقين من الرواة وغيرهما، ويعتمد على

قاعدة الذهبي وابن حجر هذه التي بناها على أساس غير صحيح . كما سيأتي بيان بطلان هذا الأساس بدلائله . كما أن نسبته هذه القاعدة لغير الذهبي وابن حجر قد اغتر بنسبتها إليهم بكلام الذهبي هذا في نسبته ذلك للجمهور ؛ ولذلك لم يذكر سوى الذهبي وابن حجر في نسبة هذه القاعدة لهم وهما اللذان يعنيهما بأنهم تارة يقولون فيهم : ((صدوق)) وتارة : ((محله الصدق)) حيث تكتظ كتبه بذلك ؛ لكثرة ما يجدهما يقومان بذلك في هذه المواقف . كما ستمر بنا أمثله . ولذلك ذكرهما تحديدا في كلامه الأخير بأنهما يقولان فيهم : ((صدوق)) ولذلك أيضا فإنه يعترض عليهما أحيانا حين يخالفان هذه القاعدة بحكمهما بجهالة هذا النوع من الرواة أو يقول ابن حجر في أحدهم : ((مقبول)) بناء على فساد فهمه لهذه العبارة وأنها ليست عبارة توثيق فيعترض عليهما بهما بأن عهده بهما أن يقولوا في هذا النوع من الرواة إحدى العبارتين السابقتين : ((صدوق)) أو : ((محله الصدق)) . بدل أن ينبه ذلك إلى فساد فهمه لعبارة : ((مقبول)) التي يطلقها ابن حجر على الرواة . كما ستمر بنا أمثله عند بيان بطلان هذه القاعدة التي أسسها على كلام الذهبي وابن حجر في توثيق هذا النوع من الرواة وتحديده قبول توثيق هؤلاء الأئمة بالنوع الثالث من الرواة دون توثيقهما للنوعين السابقين ، وسيأتي أيضا بطلان نسبة الذهبي هذه القاعدة للجمهور بالمعنى الذي يستدل به صاحب السلسلتين بمفهومها على ذلك وهو أن من روى عنه راو أو راويان غير داخلين في هذه القاعدة فلا يقبل توثيقهم من ابن حبان ومن أحقهم به في توثيقهم النوعين السابقين ، وسيأتي فيما يبطل ذلك توثيق من يعتد بتوثيقهم للنوعين السابقين توثيقهم للنوع الأول بمن فيهم الذهبي وابن حجر على أساس ابن حبان ومن أحقهم به في عدم الاعتداد بتوثيقهم لهم وسيأتي أيضا توثيقهم للنوع الثاني على أساس ابن حبان ومن أحقهم به في عدم الاعتداد بتوثيقهم لهم بمن فيهم الذهبي وابن حجر أيضا .

ولأجل هذا التحديد بقبول من يروي عنهم أكثر من اثنين من الثقات أخذ لا يقبل توثيق هؤلاء الجماعة من أئمة الحديث الذين لا يعتد بتوثيقهم للنوعين المذكورين من الرواة لا يقبل توثيقهم لمن روى عنهم اثنان ولا يوجد فيهم توثيق لسواهم ممن يعتد بتوثيقهم لهم بالإضافة إلى عدم اعتداده بتوثيقهم للنوع الأول اعتمادا على الذهبي وابن حجر في عدم اعتدادهما بتوثيق ابن حبان ومن أحقاه به في ذلك ومن أحقه صاحب السلسلتين من عنده بهم في ذلك . كما سبق بيانه . بالإضافة إلى هذا المستند الباطل أيضا في تحديده قبول توثيقهم لمن روى عنهم أكثر من اثنين ويقبل توثيقهم

للتوعين السابقين إذا وتقمهم معهم من يعتد بتوثيقهم لهم مع قبوله توثيقهم لمن روى عنهم أكثر من اثنين وإن لم يوثقهم معهم من يعتد بتوثيقهم للتوعين السابقين؛ لأنه يحكم بتوثيق الرواة الذين روى عنهم أكثر من اثنين وإن لم يوجد توثيقهم من أحد بناء على هذا الأساس الباطل في تحديد قبول توثيقهم بهذا العدد فيمن روى عنهم فكيف إذا وجد من يوثقهم وإن لم يكونوا ممن يعتد بتوثيقهم للتوعين السابقين فإن قبول توثيقهم في هذه الحالة يكون من باب أولى . كما سبقت الإشارة .

ولأجل ذلك أيضا أخذ يستدل استدلالا باطلا . كما سيأتي بيان بطلانه بدلائل بطلانه . على عدم الاعتداد بتوثيق هؤلاء لهؤلاء الرواة في المواقف التي لا يعتد فيها بتوثيقهم لهم في كتبه بحكم الذهبي بجهالتهم أو بإطلاقه عليهم عبارة التوثيق مبنية للمجهول في كتابه الكاشف كعبارة : ((وثق)) بفساد استدلاله على استخدام الذهبي لها مبنية للمجهول بأنه لا يعتد بتوثيق هؤلاء الأئمة لهم . كما سيأتي بيان فساد استدلاله على ذلك بدلائل فساد . وبإطلاق ابن حجر عليهم عبارة : ((مقبول)) بفساد فهمه لمعناها أيضا الآتي فساد فهمه لمعناها بدلائله أيضا حيث فهمها عبارة تجهيل للرواة وهي عبارة توثيق لهم حيث اكتظت كتبه بذلك في هذه المواقف بذلك حيث كثيرا ما يقع في هذه المواقف بالعشرات كسلسلته الضعيفة التي يكاد لا يخلو كلامه على حديث منها عند ذكره توثيق هؤلاء الأئمة أو واحد منهم لهؤلاء الرواة الذين لا يعتد بتوثيقهم لهم أن يكون الذهبي قد أطلق عليهم في كتابه الكاشف عبارة التوثيق مبنية للمجهول ويكون ابن حجر قد أطلق عليهم عبارة : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب؛ فيستدل صاحب السلسلتين بذلك على عدم اعتدادهما بتوثيقهم لهم حيث كثيرا ما يأتي في هذه المواقف بعبارة : ((ولذلك قال فيه الذهبي في الكاشف : ((وثق)) ولذلك قال ابن حجر فيه : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب)) وكثيرا ما يكون في هذه المواقف أيضا أن يكون الذهبي قد حكم بتوثيقهم بموافقة للحاكم على تصحيحاته لأحاديثهم وكثيرا ما يكون ابن حجر قد حكم بصحة أو حسن أسانيدهم في كتبه الأخرى كالإصابة وفتح الباري وتلخيص الحبير وبلوغ المرام؛ فيعترض عليهما بهما . كما مر بنا مثال على ذلك . بأن الذهبي قد حكم بجهالته في كتبه في الضعفاء كميزان الاعتدال . وهو الأكثر ذكرا له في هذه المواقف . أو أطلق عليهم عبارة : ((وثق)) في كتابه الكاشف مبنية للمجهول، ويعترض على ابن حجر بأنه أطلق عليهم عبارة : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب بدل أن ينبهه تصحيح ابن حجر أو تحسين أسانيد أحاديثهم إلى

فساد فهمه لمعناها، وأنها عبارة توثيق للرواة وليست عبارة تجهيل لهم؛ لاتفاق تصحيحه أو تحسنه أسانيد أحاديثهم مع توثيقهم بتلك العبارة وهي من الأدلة التي سيأتي ذكرها على فساد فهمه لمعناها . فهو يعترض على الذهبي وابن حجر بهما فهو لا يزال مغترا بهما في الاعتماد والاعتراض وكأن إمامة هذا الشأن قد انحصرت فيهما ولا كلام لغيرهما معهما غيه مع أنهم أئمة هذا الشأن والعمدة فيه وواضعوا أسسه وصحة أسسهم وبطلان أسس الذهبي وابن حجر فيما بنياه على أسس باطلة وبطلان أسس صاحب السلسلتين فيما بناه على أسسهما الباطلة فيما بناه على فساد فهم كلاهما فيه فيحكم بجهالة هؤلاء الرواة، وتضعيف أحاديثهم باعتراضه عليهما بهما فيما حكما فيه بتوثيقهم مع أنه لو كان لكل منهما حكمان في الراوي أحدهما بجهالته والآخر بتوثيقه أو كان لأحدهما حكم بجهالته والآخر بتوثيقه؛ فإن الحكم بالتوثيق هو الذي يجب أن يقدم ويعتمد؛ لأنه من باب الاستدراك على عدم معرفة حال الراوي جرحا وتعديلا في الحكم بجهالته بمعرفة حاله بالتعديل في الحكم بتوثيقه؛ ولذلك تكتظ كتب الحديث باستدراك أئمة الحديث بعضهم على بعض باستدراكهم على من حكم بجهالته بوجود من حكم بتوثيقه؛ لأن الجهل بالشيء يكون سابقا للعلم به ولأن من عرفه معه زيادة علم على من لم يعرف ويقع هذا الاستدراك من الذهبي وابن حجر أنفسهما، فمن ذلك قول الذهبي في كتابه ميزان الاعتدال مستدركا على أبي حاتم الرازي حكمه بجهالة راو ((وقال أبو حاتم : لا يعرف . وليس بجرح ؛ فقد عرفه يحيى ووثقه)) (1) .

ولذلك قال ابن حجر في ذلك : ((ولا شك أن المدعي لمعرفته مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم)) (2) ولذلك أخذ ابن حجر أيضا يستدرك على من حكم بجهالة بعض رواة الصحيحين في مقدمته لشرحه لصحيحه بتوثيق من وثقه كقوله مستدركا في ذلك على أبي حاتم الرازي حكمه بجهالة راو من رواة صحيح البخاري وهو محمد بن الحكم المروزي : ((لم يعرفه أبو حاتم فقال : إنه مجهول . قلت : قد عرفه البخاري وروى عنه في صحيحه في موضعين وعرفه ابن حبان فذكره في الطبقة الرابعة من النقات)) (3) .

1 - ميزان الاعتدال 5 / 404 .

2 - هدي الساري مقدمة فتح الباري في شرح صحيح البخاري ص 497 .

3 - المصدر السابق ص 563 .

ومن ذلك استدراكه في كتابه تهذيب التهذيب على الذهبي نفسه حكمه بجهالة راو بتوثيق العجلي وابن حبان مستدركا على الذهبي حكمه بجهالة الراوي البراء بن ناجية، وهو من رواة النوع الأول حيث أشار إلى أنه قرأ بخط الذهبي في كتابه ميزان الاعتدال أنه حكم بجهالته، وأنه لا يعرف بأنه قد عرفه العجلي وابن حبان بتوثيقهما له وهذا يكفيه : ((وقال العجلي : البراء بن ناجية من أصحاب ابن مسعود كوفي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج هو والحاكم حديثه في صحيحهما وقرأت بخط الذهبي في الميزان : فيه جهالة لا يعرف . قلت : قد عرفه العجلي وابن حبان فيكفيه))⁽¹⁾ وهذا المثال من الأدلة التي سبقت الإشارة إلى أنها من الأدلة على بطلان استدلال صاحب السلسلتين على عدم اعتداد الذهبي وابن حجر بتوثيق العجلي لهم حيث اعتمد ابن حجر توثيق العجلي لهم فيه ودل على أن حكم الذهبي بجهالته سببه عدم وقوفه على توثيق العجلي له وليس لكون لا يعتد بتوثيقه لهم كما يدعي صاحب السلسلتين بناء على أسسه الباطلة في ذلك .

وقول ابن حجر أيضا مستدركا على ابن القطان⁽²⁾ حكمه بجهالة الراوي سعيد بن حيان التيمي بأن العجلي قد وثقه وهو راو من النوع الأول حيث قال : ((وقال العجلي : كوفي ثقة . ولم يقف ابن القطان على توثيق العجلي؛ فزعم أنه مجهول))⁽³⁾ وقوله مستدركا على ابن القطان أيضا حكمه بجهالة راو بتوثيق العجلي له مع أنه راو لم يرو عنه سوى راو واحد ومدار الحديث عليه : ((ومدار طريق خالد على عمرو بن بجدان وقد وثقه العجلي وغفل ابن القطان؛ فقال : مجهول))⁽⁴⁾ .

ثانيا . بيان بطلان أسسه في الأمور السابق بيانها بدلائل بطلانها :

1 - تهذيب التهذيب 1 / 428

2 - هو أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم بن القطان الفاسي المعروف بابن القطان من أئمة الحديث ، ومن مصنفاته : ((بيان الوهم والإيهام)) و((النظر في أحكام النظر)) وغيرهما (ت 628 هـ) انظر تذكرة الحفاظ 4 / 1407 وشذرات الذهب 3 / 128 / 5 والأعلام 4 / 331.

3 - تهذيب التهذيب 4 / 19

4 - تلخيص الحبير 1 / 271

أ . أدلة عامة على بطلان ما رمى به هؤلاء الأئمة من توثيقهم للنوع الأول والثاني من الرواة دون معرفتهم حالهم جرحا ولا تعديلا :

الدليل الأول : أنه لا يصح أن يقدم إمام من أئمة الحديث جميعهم أن يحكم على راو بالتوثيق وهو لا يعرف حاله جرحا ولا تعديلا، وهم أئمة هذا الشأن والعمدة في الحكم على الرواة جرحا وتعديلا، وهذا لا يستطيع أن ينكره أحد وإلا كان تهمة لذلك الإمام بأنه يغش الناس بحكمه بتوثيق من لا يعرف حاله بالتوثيق ويكذب على رسول الله . صلى الله عليه وسلم . حين يعتمد على توثيقه للراوي في تصحيح أو تحسين حديثه مع ما ينبنى على ذلك من تحليل حرام وتحريم حلال .

الدليل الثاني : أنه يوجد من هؤلاء الأئمة حكمهم بجهالة بعض الرواة فلا يقبلون روايتهم بسبب جهالتهم وهو الدليل القاطع على أنهم لا يوثقون من لا يعرفون حاله بالتوثيق وهو مما يثبت الدليل السابق .

فمن حكم العجلي بجهالتهم حكمه بجهالة الراوي شعيب بن ميمون الواسطي حيث ذكر ابن حجر أنه حكم عليه بأنه مجهول¹ .

ومن حكم الفسوي بجهالة بعض الرواة حكمه بالجهالة على الراوي أبي العجفاء . حيث قال بعد أن ذكر له رواية حاكما بضعفها بسبب جهالته : ((وهذا هو الباطل وأبوالعجفاء مجهول لا يدري من هو))⁽²⁾ ولو كان يوثق المجاهيل لحكم بتوثيقه ولم يحكم بجهالته .

ومن حكم الترمذي بجهالتهم وتضعيفه الأحاديث بجهالة بعض رواياتها حكمه بضعف الحديث رقم : 88 من سننه حيث قال بعد روايته : ((وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا تعرف له غير رواية هذا الحديث))⁽³⁾

1 - انظر تهذيب التهذيب 4 / 357 .

2 - المعرفة والتاريخ 2 / 438 .

3 - سنن الترمذي 1 / 147 .

ومن حكم النسائي جهالتهم حكمه بتضعيف بعض الأحاديث بسبب حكمه بجهالة بعض رواتها كتضعيفه بسبب ذلك للحديث رقم : 3154 من سننه الكبرى حيث قال بعد روايته له : ((إسماعيل رجل مجهول لا نعرفه والصحيح من حديث خالد ما تقدم))¹ .

ومن حكم ابن جرير الطبري بجهالتهم وتضعيف الأحاديث بسبب جهالتهم مع ذكره أنه لا تقبل رواية المجهول وقد ذكر صاحب السلسلتين نفسه كلامه هذا في الحديث رقم : 2750 من سلسلته الصحيحة عند ذكره حكم ابن جرير الطبري بجهالة رواية من النساء حيث ذكر أنه قال فيها : ((أم موسى لا تعرف في نقلة العلم ولا يعلم راو روى عنها غير مغيرة ولا يثبت بمجهول من الرجال في الدين حجة فكيف مجهولة من النساء ؟ !)) فكيف يحكم بتوثيق من لا معرفة له بحاله من التوثيق .

ومما يفيد حكم ابن خزيمة بجهالة بعض الرواة وعدم اعتداده بروايتهم وحكمه بضعفها توقفه في صحيحه على تصحيح أحاديث لكونه لا يعرف حال بعض رواتها جرحا وتعديلا وإشارته إلى أنه لا يقبل ولا يحتج بمن لا يعرف حاله جرحا ولا تعديلا وجعله كون الراوي ثقة شرطا من شروط رواية الأحاديث في صحيحه ومن ذلك ذكره ذلك في عنوان كتاب الصيام مشيرا إلى أنه على شرطه في صحيحه في رواية الأحاديث الذي ذكره في عنوان صحيحه بتوفر عدالة رواتها واتصال روايتهم عن بعضهم إلا ما كان فيه مخالفة لذلك كانقطاع في السند أو جهالة في الرواة لا يعرف حالهم جرحا ولا تعديلا فإنه يشير إلى ذلك لأنه لا يستحل أن يروي حديثا ضعيفا دون أن ينبه إلى علته حتى لا يغتر به مغترون حيث قال : ((كتاب الصيام . المختصر من المسند عن النبي . صلى الله عليه وسلم . على الشرط الذي ذكرنا بنقل العدل عن العدل موصولا إليه . صلى الله عليه وسلم . من غير قطع في الإسناد ولا جرح في ناقلي الأخبار إلا ما نذكر أن في القلب من بعض الأخبار شيئا إما لشك في سماع راو ممن فوجه خبرا أو راو لا نعرفه بعدالة ولا جرح فنبين أن في القلب من ذلك الخبر فإننا لا نستحل التمويه على طلبة العلم بذكر خبر غير صحيح لا نبين علته فيغتر به بعض من يسمعه))² وكتوقفه عن تصحيح الحديث رقم : : 1930 من صحيحه في ذكره

1 - سنن النسائي الكبرى 2 / 221 .

2 - صحيح ابن خزيمة ص 435 .

عنوان باب الحديث حيث قال : ((إن صح الخبر فإني لا أعرف عبدالله بن النعمان هذا بعدالة ولا جرح ولا أعرف له راويا غير ملازم بن عمرو))⁽¹⁾ فهذا راو ذكر أنه لم يرو عنه سوى راو واحد ولم يوثقه لذكره أنه لا يعلم حاله جرحا ولا تعديلا بل حكم بجهالته وقوله في الحديث رقم : 2732 مضعفا له بسبب ذكره عدم معرفته بحال أحد رواه جرحا ولا تعديلا وأنه لا يحتج بمثله من المجاهيل : ((لست أعرف أبارجاء هذا بجرح ولا تعديل ولست احتج بخبر مثله))⁽²⁾ مع أن هذا الراوي وهو رجاء بن صبيح قد ذكر المزي⁽³⁾ أنه روى عنه تسعة رواة⁽⁴⁾ ومع ذلك حكم ابن خزيمة بجهالته وضعف حديثه بسبب جهالته فكيف يوثق من روى عنه راو أو راويان وهو لا يعرف حاله جرحا ولا تعديلا .

ومن حكم ابن حبان على بعض الرواة بأنهم مجاهيل قوله في كتابه المجروحين : ((فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها))⁽⁵⁾ وقوله في كلامه على الراوي سعيد بن زياد بن قائد بن زياد بن أبي هند الداري : ((والشيخ إذا لم يرو عنه ثقة فهو مجهول لا يجوز الاحتجاج به ؛ لأن رواية الضعيف لا تخرج من ليس يعدل عن حد المجهولين إلى جملة أهل العدالة كأن ما روى الضعيف وما لم يرو في الحكم سيان))⁽⁶⁾ .

وأما الضياء المقدسي وإن لم أجد له حكما بجهالة بعض الرواة لكنه على الأساس العام الذي عليه أئمة الحديث والمقرر عندهم في علوم الحديث أن رواية المجهول مردودة، ولم أجد له حكما بثبوت حديث مع حكمه بجهالة روايه وكتابه الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين الذي ادعى صاحب السلسلتين بناء على أسسه الباطلة التي سيأتي

1- المصدر السابق ص 446 .

2 - المصدر السابق نفسه ص 623 .

3 - هو جمال الدين يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف القضاعي الكلبي المزي المعروف بالمزي بكسر الميم نسبة إلى المزة قرية في ضواحي دمشق ، وهو من أئمة الحديث بدمشق شافعي المذهب من مصنفاة : تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، وتحفة الأشراف في معرفة الأطراف (ت 742 هـ) . انظر تنكرة الحفاظ 4 / 1498 وما بعدها ، وذيل عبر الذهبي للحسيني 2 / 432 و 433 وطبقات السبكي 4 / 440 وما بعدها والعقد المذهب ص 431 وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبة 2 / 147 وما بعدها والدرر الكامنة 4 / 457 وما بعدها وشذرات الذهب 4 / 6 / 136 و 137 والأعلام 8 / 236 و 237 .

4- انظر تهذيب الكمال 6 / 188 .

5 - المجروحون من المحدثين 2 / 185 .

6 - المصدر السابق 1 / 412 .

بيان بطلانها بدلائلها في تناولي لعدم اعتداده بتوثيقه للنوعين المذكورين من الرواة في البحوث التي جزأت لها هذا الموضوع . أنه يصحح فيه أحاديث المجاهيل هو كتاب خصصه لرواية الأحاديث الصحيحة؛ فلا يحكم فيه بجهالة الرواة؛ فهو يصحح أحاديثهم؛ لأنهم ثقات عنده وليسوا مجاهيل يصحح أحاديثهم مع أنهم مجاهيل ولم يقدم صاحب السلسلتين ما يثبت دعواه هذه بل يوجد ما يبطل دعواه هذه ومنها ما ذكره ابن حجر الذي هو عمدة صاحب السلسلتين في أساسه الباطل في رمية الضياء المقدسي بأنه يصحح أحاديث المجاهيل من الرواة في كتابه المختارة . كما سيأتي بيان رمية له بذلك في الموضوع المذكور . ما ذكره ابن حجر في كتابه تهذيب التهذيب عند كلامه على الراوي عبيد الله بن المغيرة بن أبي بردة أن الضياء المقدسي قد صحح حديثه في كتابه المختارة وأن ذلك مما يقتضي أنه ثقة عنده أي : لا يحكم بصحة حديثه وهو عنده مجهول ومع أن صاحب السلسلتين قد ذكر في الحديث رقم : 1248 من سلسلته الضعيفة ما ذكره ابن حجر في كتابه تهذيب التهذيب في هذا الراوي واقتضاء توثيق الضياء المقدسي له بتصحيح حديثه في المختارة؛ فإنه ضعف هذا الحديث من سلسلته الضعيفة بسبب حكمه بجهالة هذا الراوي لكون الذهبي ذكر أنه لم يرو عنه سوى راو واحد وأن ذلك يعني جهالته فلا يعتد بتوثيق الضياء المقدسي له لرميه له بناء على ما سبقت الإشارة إليه من أسسه الباطلة فيه بالتساهل لدعواه الباطلة بتوثيقه للمجهولين في كتابه المختارة مع أن الضياء المقدسي قد خصصه لرواية الأحاديث الصحيحة ذاكرا بعض مستنداته في رمية بذلك وهو أن تتبعه لتصحيحه لهؤلاء الرواة في كتابه المختارة يفيد تصحيحه للمجاهيل فيه مشيرا إلى أحد أسسه الباطلة في هذا التتبع وهو الأساس الباطل نفسه الذي سبق بيانه في أنه بنى عليه تتبعه لأحكام العجلي عليهم بالتوثيق وهو إطلاق ابن حجر عليهم عبارة : ((مقبول)) بفساد فهمه الآتي بيانه بدلائله لها حيث قال : ((إسناده ضعيف من أجل عبيدالله هذا وهو عبيدالله بن المغيرة بن أبي بردة قال الذهبي : ((تفرد عنه أبوشيبه يحيى بن عبدالرحمن الكندي)) ومعنى ذلك أنه مجهول وكيف لا ولم يوثقه أحد حتى ابن حبان نعم أخرجه الضياء في المختارة ومقتضاه أن يكون عبيدالله عنده ثقة كما قال الحافظ في التهذيب . قلت : لكن الضياء متساهل في التخريج في الكتاب المذكور كما ثبت لنا بالتتبع فإنه يروي لكثير من المجهولين كهذا ولذلك لم يعرج عليه الحافظ نفسه في التقريب فقال : ((مقبول)) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث كما نص عليه في المقدمة)) .

الدليل الثالث : أن أئمة الحديث بمن فيهم من يعتد صاحب السلسلتين بتوثيقهم للنوعين المذكورين من الرواة يحكمون على الراوي من خلال مروياته بخلوها من المنكرات التي يستدلون بخلوها منها على صدقه وعدم مخالفته في رواياته للثقات التي يستدلون بها على حفظه وضبطه مع اشتراط كون الراوي عنه ومن روى عنه ثقتان لأن أكثر من يحكمون عليه من الرواة غير معاصرين لهم فليس حكمهم عليهم بمعرفتهم الشخصية لهم ويذكرون في كلامهم في كثير منهم أسهم هذه في الحكم عليهم كذكرهم كون أحاديثهم تدل على الصدق أو أحاديثهم مستقيمة إذا روى عن الثقات وروى عنهم الثقات مع إشارتهم في بعضهم إلى أنهم لا يعرفونهم أي عدم المعرفة الشخصية مع توثيقهم لهم من مروياتهم بتوفر الأمور التي سبقت الإشارة إليها في مروياتهم للحكم بتوثيقهم مع خلوها مما ينقض توثيقهم أو يذكرون أن أحاديثهم تدل على العكس فيضعفونهم ولذلك يشيرون أحيانا إلى أن قلة أحاديث بعضهم تحول بينهم وبين معرفة حالهم جرحا وتعديلا كالحديث الواحد ونحوه بل قد يوثقون الراوي ولو لم يرو سوى حديث واحد إذا وجدوه مستقيما لا نكارة فيه . كما بينته بدلائله في هوامش تحقيقي لكتاب : ((تذكرة الأخبار بما في الوسيط من الأخبار)) لابن الملقن عند بياني لبطلان أسس الذهبي وابن حجر في نسبتها القاعدة لابن حبان ومن أحقاه به في توثيقهم من لم يرو عنه سوى راو احد دون معرفة حالهم جرحا ولا تعديلا وأن أساسهم في توثيقهم هو أساس غيرهم من أئمة الحديث الذين يعتدون بتوثيقهم لهم ⁽¹⁾ . كقول أبي حاتم الرازي ⁽²⁾ في توثيقه للراوي أسامة بن حيان الحكمي حين سأله عنه ابنه ⁽³⁾ فقال

1 - انظر تذكرة الأخبار 3 / 1309 . هامش رقم : 3 .

2 - هو أبوحاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي من كبار أئمة الحديث والجرح والتعديل المتقدمين المعاصر لكبار أئمة الحديث أيضا المتكلمين في الرجال كأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبي زرع الرازي ، وقد حوى كتاب ابنه الجرح والتعديل الآتية ترجمته بعده كثيرا من كلامه في الرجال في إجاباته لأسئلة ابنه له عنهم . (ت 277 هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 2 / 567 والبداية والنهاية 6 / 11 / 59 .

3 - هو أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي من أئمة الحديث ورواته والعارفين برجاله جرحا وتعديلا وهو صاحب كتاب الجرح والتعديل الذي هو من أقدم كتب الجرح والتعديل والذي أصبح عمدة لمن جاء بعده في هذا الشأن وأبوه أبوحاتم . كما سبقت الإشارة في ترجمته . من كبار أئمة الحديث والجرح والتعديل المتقدمين المعاصر لكبار أئمة الحديث أيضا المتكلمين في الرجال كأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبي زرع الرازي ، وقد حوى كتاب ابنه الجرح والتعديل كثيرا من كلام أبيه في الرجال وكلام معاصريه الذين سبق ذكرهم وغيرهم ، قال الذهبي : ((قال أبو يعلى الخليلي : أخذ علم أبيه وأبي زرع وكان بحرا في العلوم

((يدل حديثه على الصدق لا أعلم روى عنه غير سليمان بن شرحبيل))⁽¹⁾ وقوله في الراوي حاتم بن عبيدالله أبو عبيدة النمري الذي ذكر ابنه أنه ذكره فيه : ((نظرت في حديثه فلم أر في أحاديثه مناكير))⁽²⁾ وأنه قال في آخر : ((لا بأس به يشبه حديثه أهل الصدق وما بحديثه بأس))⁽³⁾ وأنه قال في راو آخر : ((نظرت في حديثه فلم أجد حديثه حديث أهل الصدق))⁽⁴⁾ وأنه قال في آخر : ((يدل حديثه على أنه غير صدوق فتركت الرواية عنه))⁽⁵⁾ وأنه قال في آخر ((لم يرو عنه غير محمود بن خالد أرى أحاديثه مستقيمة))⁽⁶⁾ وأنه قال في آخر : ((ما أعلم أحدا روى عنه غير أبي الربيع الزهراني وأرى حديثه مستقيما ما أرى به بأسا))⁽⁷⁾ وكحكمه بصحة حديث راو سأله عنه ابنه وعرض عليه حديثه وذكر ابن أبي حاتم حكم أبيه بصحة حديث الراوي مع أنه لا يعرف الراوي لحكمه عليه من حديثه حيث قال ابن أبي حاتم : ((سألت أبي عنه وعرضت عليه حديثه فقال : حديث صحيح . وهو لا يعرفه))⁽⁸⁾ وقوله في سؤال ابنه له عن راو آخر : ((سألت أبي عنه وعرضت عليه حديثه فقال : لا أعرفه وهو ضعيف الحديث يدل حديثه على ضعفه))⁽⁹⁾ وقوله في سؤال ابنه له عن راو آخر : ((لا أعرفه وحديثه صحاح))⁽¹⁰⁾

ومعرفة الرجال)) وقال عن كتابه الجرح والتعديل : ((كتابه الجرح والتعديل يقضي له بالرتبة المنيفة في الحفظ)) ومن مصنفات ابن أبي حاتم أيضا ((العلال)) وكتاب في التفسير (ت 327 هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3 / 729 والبداية والنهاية 6 / 11 / 184 .

- 1 - الجرح والتعديل 2 / 286 .
- 2 - المصدر السابق 3 / 261 .
- 3 - المصدر السابق نفسه 6 / 280 .
- 4 - المصدر السابق عينه 2 / 196 .
- 5 - المصدر السابق عينه أيضا 6 / 284 .
- 6 - المصدر السابق ذاته 2 / 64 .
- 7 - المصدر السابق نفسه أيضا 6 / 21 .
- 8 - المصدر السابق ذاته 2 / 42 .
- 9 - المصدر السابق نفسه 3 / 418 .
- 10 - المصدر السابق ذاته 5 / 243 .

وكقول ابن معين⁽¹⁾ في راو ذكر ابن أبي حاتم أنه سئل كيف حديثه؟ فقال: ((ثقة))⁽²⁾ وقوله في راو آخر ذكر ابن أبي حاتم أنه سئل كيف حديثه؟ فأجاب: ((أرجو أنه ليس يكذب إنما يحدث بحديث واحد))⁽³⁾ وقوله أيضا الذي ذكر ابن أبي حاتم أنه ذكره في الراوي أبي دراس صاحب الحور: ((إنما يروي حديثا واحدا ليس به بأس))⁽⁴⁾ وقوله أيضا الذي ذكر ابن أبي حاتم أنه ذكره في الراوي عبدالرحمن بن محمد المحاربي: ((صدوق إذا حدث عن الثقات ويروي عن المجهولين أحاديث منكورة فيفسد حديثه برواية المجهولين))⁽⁵⁾ وقول أبي زرعة⁽⁶⁾ في الراوي بقية بن الوليد الذي ذكر ابن أبي حاتم أنه ذكره فيه: ((إذا حدث عن الثقات فهو ثقة))⁽⁷⁾ وكقول ابن عدي⁽⁸⁾ في الراوي منذر بن مالك بن قطعة: ((وإذا حدث عنه ثقة فهو مستقيم الحديث ولم أر له شيئا من الأحاديث المنكرة؛ لأنني لم أجد له إذا روى عنه ثقة حديثا منكرا؛ فلذلك لم أذكر له شيئا))⁽⁹⁾ وقوله في الراوي محمد بن راشد المكحولي: ((وليس برواياته بأس إذا حدث عنه ثقة فحديثه مستقيم))⁽¹⁰⁾ وقوله في الراوي كيسان أبي عمر: ((وكيسان هذا

1 - هو أبو زكرياء يحيى بن معين البغدادي المعروف بابن معين من أئمة الحديث ورواته وصفه ابن أبي حاتم الرازي بأنه من العلماء الجهابذة النقاد ببغداد، روى عنه أحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وأبو داود، قال الذهبي: ((قال يحيى القطان: ما قدم علينا مثل هذين: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين)) وقال أيضا: ((قال أحمد بن حنبل: يحيى بن معين أعلمنا بالرجال)) . (ت 233 هـ) . انظر الجرح والتعديل 1 / 314 وتذكرة الحفاظ 2 / 329 .

2 - الجرح والتعديل 3 / 511 .

3 - المصدر السابق 3 / 419 .

4 - المصدر السابق نفسه 9 / 369 .

5 - المصدر السابق نفسه أيضا 5 / 282 .

6 - هو أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي من رواة وأئمة الحديث المتقدمين والمتكلمين في رجاله جرحا وتعديلا روى عن أبي زرعة مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه وغيرهم (ت 264 هـ) انظر تذكرة الحفاظ 2 / 557 والبداية والنهاية 6 / 11 / 37 .

7 - الجرح والتعديل 5 / 282 .

8 - هو أبو أحمد عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد بن مبارك الجرجاني من أئمة الحديث، ومن مصنفاته: ((الكامل في ضعفاء الرجال)) (ت 365 هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 3 / 940 والبداية والنهاية 7 / 13 / 271 .

9 - الكامل في ضعفاء الرجال 8 / 93 .

10 - المصدر السابق 7 / 420 .

ليس له من الحديث إلا اليسير ولا يتبين بذلك اليسير الذي يرويه أنه صدوق أو ضعيف ((¹) وقوله في الراوي خالد بن قيس كوفي مولى خالد بن عرفطة : ((وليس له من الحديث ما يتبين أنه صدوق أو كاذب)) (²) ولذلك يذكر ابن عدي كلام ابن معين في الراوي الذي يقول فيه ابن معين : ((لا أعرفه)) أن سببه قلة حديث الراوي أو ليس له سوى حديث واحد كقوله بعد أن ذكر أن يحيى بن معين قال في الراوي أبي سلمة مولى بني ليث : ((لا أعرفه)) ((وأبوسلمة لا يذكر إلا في حديث واحد فكيف يعرفه ابن معين ؟ !)) (³) وقوله في الراوي زهير بن مرزوق الذي ذكر أن ابن معين قال فيه : ((لا أعرفه)) : ((إنما لم يعرفه يحيى بن معين ؛ لأن له حديثا واحدا معضلا)) (⁴) وكل هؤلاء الأئمة ممن يصنفهم الذهبي بين الاعتدال والتشدد فبعضهم يصنفهم بالاعتدال وبعضهم بالتشدد حيث يصنف أباحاتم الرازي وابن معين من المتشددين ويصنف أحمد بن حنبل وأبازرعة الرازي وابن عدي من المعتدلين حيث قال في كتابه الموقظة : ((فالحاد فيهم : يحيى بن سعيد وابن معين وأبوحاتم وابن خراش وغيرهم . والمعتدل : أحمد بن حنبل والبخاري وأبوزرعة)) (⁵) وقال في كتابه : ((من يعتمد قوله في الجرح والتعديل)) في نكره ابن عدي من المعتدلين : ((وقسم كالبخاري وأحمد بن حنبل وأبي زرعة وابن عدي منصفون ومعتدلون)) (⁶) وصاحب السلسلتين يعتد بهؤلاء الأئمة في توثيقهم للنوعين المذكورين من الرواة وقد مر بنا نكره بعضهم في كلامه على قبوله لتوثيقهم وكقول العجلي في الراوي يحيى بن عباد السعدي : ((حديثه يدل على ضعفه)) وكقول ابن حبان في كتابه في الثقات في أحد الرواة : ((تفقدت حديثه على أن أرى فيه شيئا يغرب فلم أره إلا مستقيم الحديث)) (⁷) وقوله في راو آخر : ((يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات والمشاهير ، فأما روايته عن الضعفاء والمجاهيل ففيها مناكير كثيرة لا اعتبار بها))

1 - المصدر السابق نفسه 7 / 223 .

2 - المصدر السابق ذاته 3 / 453 .

3 - المصدر السابق عينه 9 / 194 .

4 - المصدر السابق عينه أيضا 4 / 189 .

5 - الموقظة ص 83 .

6 - ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص 172 .

7 - ثقات ابن حبان 8 / 289 .

وإنما يقع السبر في الأخبار والاعتبار بالآثار برواية العدول والثقات دون الضعفاء والمجاهيل ((¹) وقوله في كتابه : ((المجروحين من المحدثين)) في الراوي إبراهيم بن إسحاق الواسطي : ((شيخ يروي عن ثور بن يزيد ما لا يتابع عليه وعن غيره من الثقات المقلوبات على قلة روايته لا يجوز الاحتجاج به))² .)

والذهبي وابن حجر أنفسهما اللذان هما عمدة صاحب السلسلتين في بعض من لا يعتد بهم في توثيق بعض أنواع الرواة يوثقان بعض الرواة من عند أنفسهما وعلى أسس أئمة الحديث نفسها التي ذكرتها ويشيران إلى أسسهما هذه في توثيقهم . كما بينته في بعض هوامش تحقيقي للكتاب المذكور فهما ليسوا معاصرين لهم بل بينهما وبينهم قرونا طويلة كقول الذهبي في الراوي العلاء بن هلال الباهلي وهو من التابعين موثقا له من عنده : ((ما علمت فيه جرحا وهو صالح الحال إن شاء الله))³

وقوله في الراوي عبدالله بن أنس مستركا على ابن القطان حكمه بجهالته وهو ممن لم يرو عنه سوى راو واحد : ((تفرد عنه أبو سليمان الكحال وحده قاله ابن القطان وقال : ((مجهول)) قلت : صدوق))⁴ وحكم الذهبي بتوثيق هذين الراويين بهاتين العبارتين اللتين ذكرها فيه هو توثيق من عنده لكونه ذكر في مقدمة كتابه ميزان الاعتدال أنه حين يذكر عبارة التوثيق ولا ينسبها لأحد فهي من عنده⁵ .

وكثير من الرواة الذين أطلق عليهم ابن حجر في كتابه تقريب التهذيب : ((مقبول)) ممن لا يوجد فيهم توثيق لأحد . كما ذكرت منهم عدة رواة في بعض هوامشي لتحقيق كتاب : ((تذكرة الأخيار)) لابن الملقن ممن يذكر ابن حجر فيهم أنه قرأ بخط الذهبي أنه لا يعرفون ولم يذكر فيهم توثيقا لأحد ويطلق عليهم عبارة : ((مقبول)) موثقا لهم

1 - المصدر السابق 8 / 278 .

2 - المجروحون من المحدثين 1 / 111 .

3 - ميزان الاعتدال 4 / 26 .

4 - ميزان الاعتدال 3 / 107 .

5 - انظر ميزان الاعتدال 1 / 6 .

بها في كتابه تقريب التهذيب ⁽¹⁾ كقوله في الراوي جابر العبيدي : ((مقبول)) في كتابه المذكور ⁽²⁾ مع أنه قال فيه في تهذيب التهذيب الذي اختصره في كتابه تقريب التهذيب : ((قرأت بخط الذهبي : لا يعرف)) ⁽³⁾ وسيأتي ذكر ابن حجر في مقدمة كتابه تقريب التهذيب هذا الأساس في توثيقه لهم ⁽⁴⁾ .

فهذه الأدلة العامة مبطلّة وحدها لدعوى صاحب السلسلتين أن هؤلاء الأئمة يوثقون هذين النوعين من الرواة دون معرفتهم حالهم بالتوثيق بالإضافة إلى تناقض صاحب السلسلتين بقبوله توثيقهم للنوع الثالث من الرواة . كما سبق بيانه . وهم الرواة الذين روى عنهم أكثر من اثنين بل ولو لم يوجد من يوثقهم لا من الذين يعتد بهم في توثيق النوعين السابقين أو من الذين لا يعتد بهم في ذلك فأى فارق بين ذلك إذا كانوا يوثقون الرواة دون معرفتهم حالهم بالتوثيق بين أن يروي عنهم واحد أو اثنان أو أكثر فإما أن لا يعتد بتوثيقهم لجميع أنواع الرواة وإما أن يعتد بتوثيقهم لجميع أنواع الرواة لكن فساد مستنده في قبوله توثيقهم للنوع الثالث من الرواة دون النوعين الأول والثاني . كما سيأتي بيان فساد استدلاله به عليه بدلائله . هو الذي أوقعه في هذا التناقض .

ب . بطلان أساسه في تحديده قبول توثيق هؤلاء الأئمة للرواة بمن روى عنهم ثلاثة رواة فأكثر من الرواة وإحاقه عدم الاعتداد بتوثيقهم للنوع الأول بالنوع الثاني من عنده مع بطلان عدم اعتداده بتوثيقهم للنوع الأول الذي سبق بيان بطلانه بدلائله أيضا :

يظهر بطلان أساسه في ذلك وهو كلام الذهبي وإقرار ابن حجر له الذي سبق ذكره في ذلك في أن ما نسبه الذهبي وابن حجر للجمهور في ذلك غير صحيح إذا قصدا مفهومه الذي استدل به صاحب السلسلتين على عدم قبول توثيق ابن حبان ومن ألحقهم به في ذلك للنوعين السابقين وهما من لم يرو عنه سوى راو واحد أو راويين؛ فإن ما يذكره أئمة الحديث في كتبهم في علوم الحديث في هذه المسألة هو قبول جماعة من أئمة الحديث وتوثيقهم لمن روى عنه راويان

1 - انظر تنكرة الأختيار 2 / 1399 . هامش رقم : 2 .

2 - تقريب التهذيب ص 135 .

3 - تهذيب التهذيب 2 / 52 .

4 - انظر تقريب التهذيب ص 74 .

فأكثر ولا يوجد فيه تضعيف وهم من يسمونهم بالمستورين وليس من روى عنه ثلاثة فأكثر ويشيرون إلى الخلاف في ذلك بل قد ذكر السخاوي (1) أنه يوجد من نسبه لأكثر أئمة الحديث (2) وذكر ابن الصلاح (3) أن هذا عليه العمل في كثير من كتب الحديث في جماعة من الرواة الذين تقادم عهدهم (4) فلا يمكن معرفة حالهم بالمعرفة الشخصية لهم وهو ما سبق بيانه بأن توثيقهم لهم يكون من مروياتهم وأن ذلك هو أساس ابن حبان وغيره من أئمة الحديث ممن يعتد صاحب السلسلتين بتوثيقهم لهم وغيرهم ليس فيمن روى عنه راويان فأكثر فقط بل فيمن لم يرو عنه سوى راو واحد بمن فيهم الذهبي وابن حجر أنفسهما . كما سبق بيانه بدلائله . ولأجل هذا الأساس الباطل في ذلك أخذ صاحب السلسلتين يعترض عليهما في ذلك بهما حين يجدهما حكما بتوثيقهم أو بثبوت أسانيد أحاديث هم فيها في غير كتب الذهبي في الضعفاء وفي غير كتاب التقريب لابن حجر . كما سنأتي بعض أمثله . فيعترض على الذهبي بأنه حكم بجهالتهم في كتبه في الضعفاء وعلى ابن حجر بقوله فيهم : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب بناء على فساد فهمه لمعناها بأنها عبارة تجهيل وهي عبارة توثيق . كما سيأتي بيان فساد فهمه لمعناها بدلائله . وهو مبطل أيضا لدعوى الذهبي وابن حجر بأن أئمة الحديث يوثقون هذا النوع من الرواة برواية ثلاثة عنهم فما فوقهم بجعلهما هذا العدد تحديدا فما

1 - هو محمد بن عبدالرحمن بن محمد شمس الدين السخاوي المعروف بالسخاوي نسبة إلى قريته سخا قرية من قرى مصر وهو من أئمة الحديث ومؤرخ من كتبه : فتح المغيث شرح ألفية العراقي في الحديث والمقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة والإعلان بالتوبيخ على من ذم التاريخ ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام للذهبي والتبر المسبوك في الذيل على كتاب السلوك للمقرئزي والضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، وهو في تراجم أعلام القرن التاسع وغيرها (ت 902 هـ) . انظر شذرات الذهب 4 / 8 / 16 و 17 والبر الطالع 2 / 87 و 88 و 89 والأعلام 6 / 194 .

2 - انظر فتح المغيث للسخاوي 2 / 54 .

3 - هو أبو عمرو تقي الدين عثمان بن صلاح الدين عبدالرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري ثم الدمشقي المعروف بابن الصلاح من أئمة الحديث ، وفقهاء الشافعية من مصنفاته : علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ، وشرح قطعة من صحيح مسلم ، وشرح وسيط الغزالي يسمى : الإشكالات على الوسيط أو مشكل الوسيط ، ونكت على مذهب الشيرازي ، وطبقات الفقهاء (ت 643 هـ) انظر وفيات الأعيان 2 / 116 ، وتذكرة الحفاظ 4 / 1430 وسير أعلام النبلاء 16 / 407 والبداية والنهاية 7 / 13 وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي 4 / 428 ، والعقد المذهب ص 163 ، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شعبة 1 / 434 .

4 - علوم الحديث لابن الصلاح المعروف بمقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص 112 . دار الفكر . سوريا . دار الفكر المعاصر . بيروت . 1406 هـ . 1986 م .

فوقه لتوثيقهم لهم وعدم توثيقهم بمفهوم كلامهما لأقل من هذا العدد لوقوعهما في توثيق من لم يرو عنه سوى راو أو روايين من عند أنفسهما وما فائدة هذا التفريق بين من يروي عنه واحد أو غيره مادام توثيقهم واقعا لهم جميعا . كما ستمر بنا بعض أمثلة ما وثقاه من عند أنفسهما ممن لم يرو عنه سوى راو واحد ولا يوجد فيهم سوى توثيق ابن حبان أو لا يوجد فيهم توثيق لأحد . ومن أمثلة ما وثقاه ممن لم يرو عنه سوى راويين قول الذهبي في ميزان الاعتدال مستدركا على أبي حاتم حكمه بجهالة راو : ((قال أبوحاتم : مجهول . قلت : روى عنه شهاب بن معمر وخليفة بن خياط ولا بأس به إن شاء الله)) وقوله في راو آخر لم يذكر روى عنه سوى راويين في ميزان الاعتدال أيضا مستدركا على أبي حاتم حكمه بجهالته أيضا : ((قال أبوحاتم : مجهول . قلت : محله الصدق)) مع كثرة موافقاته للحاكم تصحيح النوعين السابقين ، ويعترض عليه صاحب السلسلتين بسبب ذلك . كما مرت بنا بعض أمثله .

ومن توثيق ابن حجر لهم إطلاقه : ((مقبول)) على الراوي زرعة بن عبدالرحمن حيث استدل صاحب السلسلتين بإطلاق ابن حجر عليه هذه العبارة على جهالته بناء على فساد فهمه لها مع توثيق ابن حبان له لكنه لا يعتد بتوثيقه له . كما سبق بيانه . حيث قال في الحديث رقم : 128 من ضعيف أبي داود : ((وهذا إسناد ضعيف رجاله ثقات معروفون غير زرعة بن عبدالرحمن وهو عبدالرحمن الكوفي لم يوثقه أحد غير ابن حبان ولم يرو عنه غير مالك بن مغول والعلاء هذا فهو في عداد مجهولي الحال وقال الحافظ في التقريب : ((مقبول)) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث)) وقوله في الحديث رقم : 1465 من سلسلته الضعيفة عند تضعيفه بسبب حكمه بجهالة راو لم يرو عنه سوى راويين مع تحسين الترمذي حديثه وتوثيق ابن حبان له لكونه من الرواة الذين لا يعتد بتوثيقهما له . كما سبق بيانه . ومع قول ابن حجر فيه : ((مقبول)) استدلا على جهالته بعبارة ابن حجر هذه فيه بفساد فهمه لمعناها : ((قال الترمذي : ((حديث حسن غريب)) كذا قال ، وزياد بن كسب لم يرو عنه غير بن سعد بن أوس هنا ومستلم بن سعيد ولم يوثقه غير ابن حبان وفي ترجمته ساق الحديث ولذلك قال الحافظ في التقريب : ((مقبول)) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث عند التفرد ولما لم أجد له متابعا أو شاهدا أوردته في هذه السلسلة)) وهو من الأمثلة على عدم اعتداده بتوثيق الترمذي لهم بتحسين حديث هذا الراوي حيث سبق أن الترمذي من الأئمة الذين لا يعتد بتوثيقه لهؤلاء الرواة .

وقوله في الحديث رقم : 1489 من سلسلته الضعيفة أيضا حاكما بجهالة راو لم يرو عنه سوى راويين بدعوى أنه لم يوثقه أحد مع قول ابن حجر فيه : ((مقبول)) : ((عبدالله بن حسان العنبري مجهول الحال لم يوثقه أحد وقال الحافظ في التقریب : ((مقبول)) يعني عند المتابعة)) وهذا مما يبطل مستنده في أن من لم يرو عنه سوى اثنين يحكم بجهالتهم ابن حجر فهاهو قد وثقه دون وجود من يوثقه فهو توثيق له من عنده لكن فساد فهمه لعبارة : ((مقبول)) هو الذي أوقعه في هذه الأباطيل في أسسه في الحكم على الأحاديث وعلى روايتها ولو كان ابن حجر يحكم بجهالته لقال فيه عبارة : ((مجهول الحال)) فهي التي ذكر في مقدمة كتابه تقريب التهذيب أنه يطلقها على الرواة الذين روى عنهم أكثر من واحد ولا يوجد فيهم توثيق لأحد⁽¹⁾ ولكونه وثقه من عنده أطلق عليه عبارة : ((مقبول)) ومع أن ابن حجر قد حكم بحسن إسناد هذا الحديث في الإصابة وهو ما يتفق مع توثيقه لهذا الراوي بقوله فيه : ((مقبول)) في تقريب التهذيب فإن صاحب السلسلتين كعادته التي سبقت الإشارة إليها يعترض عليه بقوله فيه : ((مقبول)) بدلا من أن ينبهه ذلك إلى فساد فهمه لعبارة : ((مقبول)) وأنها عبارة توثيق وليست عبارة تجهيل وبدلا من أن يعتمد الحكم بتوثيقه إن كان يعدها عبارة تجهيل لكون الحكم بالتوثيق مقدم على الحكم بالتجهيل فهو وقوف على حال الراوي بالتوثيق بعد الجهل بمعرفة حاله حيث قال صاحب السلسلتين بعد كلامه السابق : ((فقول الحافظ في الإصابة : ((وحديثه في الأدب المفرد للبخاري ومسنده أبي داود الطيالسي وغيرهما بإسناد حسن)) فهو غير حسن وهو القائل في عبدالله بن حسان : ((مقبول)) كما تقدم)) .

وقد أوقع هذا التحديد أيضا لقبول هذا النوع للرواة برواية أكثر من اثنين عنهم بناء على أساسه الباطل السابق ببيان بطلانه بدلائله في ذلك أوقع صاحب السلسلتين في الاعتراض على الذهبي حين يحكم أحيانا بجهالة من روى عنه أكثر من راويين أو أطلق عليهم عبارة : ((وثق)) في كتابه الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة مبنية للمجهول بناء على فساد فهمه الذي بينته بدلائله في بعض هوامش تحقيقي لكتاب تذكرة الأخيار لابن الملقن بأن الذهبي يطلقها مبنية للمجهول على من وثقه من لا يعتد الذهبي بتوثيقه لهم من هذين النوعين من الرواة وأنه يعني بمن لا يعتد بتوثيقه

¹ - تقريب التهذيب ص 74 .

لهم ابن حبان غالبا (1) وعلى ابن حجر حين يطلق عليهم عبارة: ((مقبول)) بفساد فهمه لها بأنها عبارة تجهيل وهو إنما يوثقهم بها فيعترض عليهم بها بهذا الأساس الذي بناه على كلام الذهبي وإقرار ابن حجر له في توثيقهم وبأنه عهد منهما أن يوثقوهم بقولهما فيهم: ((صدوق)) أو: ((محله الصدق)) أو يعترض على أحدهما بالآخر إن وثقه أحدهما وحكم بجهالته الآخر بما فيه قول ابن حجر فيهم: ((مقبول)) لأنها حكم بجهالتهم عنده بفساد فهمه لمعناها. كما سبق بيانه. فمن ذلك ما وقع له في الحديث رقم: 422 من ضعيف أبي داود في حكمه بحسن إسناد حديث غير ملتفت إلى إطلاق الذهبي على أحد رواته الذي روى عنه أكثر من اثنين عبارة: ((وثق)) وإطلاق ابن حجر عليه عبارة: ((مقبول)) بفساد فهمه لهاتين العبارتين بأنهما عبارتا تجهيل للراوي معترضا عليهما بأن مثل هذا الراوي الذي يروى عنه أكثر من اثنين يحسن بعض العلماء حديثه وأنه جدير بذلك وهو يعني ببعض العلماء الذهبي وابن حجر حيث سبق بيان استناده في ذلك عليهما حيث قال: ((وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات معروفون غير سواء الخزاعي قال في التقريب: ((مقبول)) وقال الذهبي في الكاشف: ((وثق)) قلت: يشير إلى ترميض توثيقه كما هي عادته في هذا الكتاب وهو يعني على الغالب أنه وثقه ابن حبان)) ثم قال في حكمه بحسن إسناد الحديث وعدم ثقافته إلى تجهيل الذهبي وابن حجر بالعبارتين السابقتين بفساد فهمه لمعناها السابق بيانه: ((وقد ذكر الحافظ أنه روى عنه ثقتان آخران فمثله يحسن بعض العلماء حديثه وهو قمن بذلك)) وقوله في الحديث رقم: 2654 من سلسلته الصحيحة معترضا على الحاكم والذهبي في حكمهما بجهالة راو روى عنه جمع من الرواة: ((كذا قال وأقره الذهبي وفيه نظر من جهة أبي المليح فإنه ليس مجهولا كيف وقد روى عنه جمع من الثقات)) وقوله في الحديث رقم: 5807 من سلسلته الصحيحة أيضا معترضا على قول ابن حجر في راو من هذا النوع: ((مقبول)) لكونه روى عنه جمع من الثقات مع توثيق الذهبي له ورواية مسلم له متابعة: ((وأما قول الحافظ في يعقوب بن عاصم هذا وهو الثقي: ((مقبول)) غير مقبول لأنه تقصير في حقه فإنه مع إخراج مسلم له وتوثيق ابن حبان إياه روى عنه جمع من الثقات فمثله لا ينبغي التوقف في توثيقه ولذا قال الذهبي في الكاشف فيه: ثقة)) وكقوله في الحديث رقم: 2880 من سلسلته الصحيحة عند ذكره أن ابن حجر أطلق على راو في كتابه تقريب التهذيب: ((مقبول)) ظنا من صاحب

1 - انظر تنكرة الأختيار 1 / 757 . هامش رقم : 5 .

السلسلتين أنه من رواية النوع الأول : ((في التقريب : ((مقبول)) فهو في عداد المجهولين فالإسناد على هذا ضعيف ((ثم قال بعد أن ضعف سند الحديث بسبب إطلاق ابن حجر عليه عبارة : ((مقبول)) مخطئا نفسه في ذلك؛ لكونه وجد أن هذا الراوي قد روى عنه أكثر من راويين؛ فيحكم بثبوت حديثه معترضا على ابن حجر بإطلاقه عليه عبارة : ((مقبول)) بدلا من أن ينبهه ذلك إلى أنها عبارة توثيق وليست عبارة تجهيل : ((ثم ظهري أنني كنت مخطئا في اعتمادي على قول الحافظ : ((مقبول)) الذي يعني أنه غير مقبول عند التفرد وذلك أنه نفسه قد ذكر في ترجمة نملة بن أبي نملة من التهذيب أنه روى عنه غير الزهري عاصم ويعقوب ابنا عمر بن قتادة وضمرة بن سعيد ومروان بن أبي سعيد وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه . قلت : فهؤلاء جمع أكثرهم ثقات مع كونه تابعيا يروي عن أبيه وعهدي بالحافظ ومن قبله الذهبي أنهما يقولان في مثله : ((صدوق)) وأنهم يحسنون أو يجودون حديثه لغلبة الظن في صدقه وسلامة حديثه من الخطأ)) .

ج . فساد استدلاله على عدم الاعتداد بتوثيق هؤلاء الأئمة لهؤلاء الرواة بإطلاق الذهبي عليهم عبارة : ((وثق)) مبنية للمجهول في كتابه الكاشف وإطلاق ابن حجر عليهم عبارة : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب :

أما فساد استدلاله بإطلاق الذهبي عليهم عبارة التوثيق مبنية للمجهول في كتابه الكاشف كعبارة : ((وثق)) وهي الأكثر استخداما لها فلا يصلح الاستدلال بها على ذلك لأن الذهبي يطلقها على من وثقهم من يعتد بهم بتوثيق هؤلاء الرواة ومن لا يعتد بهم في توثيقهم ومنهم رواية من ثقات رجال الصحيحين . كما بينته بدلائله في بعض هامش تحقيق . وذكرت أمثلة مدللة على ذلك وأن من الرواة الذين أطلق عليهم تلك العبارة هم رواية من ثقات رجال الصحيحين ⁽¹⁾ كقوله في الراوي أحمد بن أبي الطيب سليمان المروزي أحد ثقات رجال البخاري ومن شيوخه في صحيحه : ((وثق وضعفه أبوحاتم وحده)) ⁽²⁾ فالذهبي يشير بتضعيف أبي حاتم وحده له بعدم الاعتداد بتضعيفه له وأن المعتمد توثيقه لكون أبي حاتم من المتشددين الذين لم يلتفت إلى تضعيفه بعض رواية الصحيحين وفي ذلك يقول الذهبي نفسه : ((إذا وثق أبوحاتم رجلا فتمسك بقوله فإنه لا يوثق إلا رجلا صحيح الحديث وإذا لين رجلا أو قال فيه : لا يحتج به . فتوقف

¹ - انظر تذكرة الأخبار 1 / 757 . هامش رقم : 5 .

² - الكاشف 1 / 20

حتى ترى ما قال غيره فإن وثقه أحد فلا تبين على تجريح أبي حاتم فإنه متعنت في الرجال قد قال في طائفة من رجال الصحاح : ليس بحجة . ليس بقوي . أونحو ذلك))⁽¹⁾

وأما فساد استدلاله بإطلاق ابن حجر عليهم عبارة : ((مقبول)) فيظهر فساد استدلاله به في فساد فهمه لهذه العبارة حيث فهمها . كما سبقت الإشارة . عبارة تجهيل للرواة فلا تقبل روايتهم إلا عند وجود متابعة لروايتهم مستدلا استدلا استدلا فاسدا بكلام ابن حجر في مقدمة كتابه تقريب التهذيب في بيانه لمراده بها حين يطلقها على الرواة حيث قال ابن حجر : ((من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله وإليه الإشارة بلفظ :)) ((مقبول)) حيث يتابع وإلا فلين الحديث))⁽²⁾ فهو قد بين في كلامه هذا أساسه في توثيقهم وهو عدم وجود النكارة في مروياتهم مع وجود المتابعة لبعض مروياتهم وعدم وجود مخالفات لهم للثقات ليتحقق بذلك من حفظهم وضبطهم لمروياتهم وأنه إذا لم يجد ذلك فيهم فإنه يطلق عليهم عبارة : ((لين الحديث)) مضعفا لهم بها وهو الأساس نفسه الذي يذكره غيره من أئمة الحديث في توثيقهم . كما سبق بيانه بدلائله .

وصاحب السلسلتين يستدل استدلالا عكسيا بكلام ابن حجر على مراده من إطلاق عبارة : ((مقبول)) على الرواة وجعله أساسا لفساد فهمه لها بأنها عبارة تجهيل وهي عبارة توثيق حيث فهم كلامه فهما فاسدا بأن هذا النوع من الرواة إذا وجدنا نحن لهم متابعة لرواية الحديث الذي بين أيدينا ونريد الحكم عليه وعلى روايته فإننا نطلق عليه : ((مقبول)) ونقبل روايته ونحكم عليها بالثبوت إذا لم يوجد في الحديث سبب آخر غير هذا الراوي يقضي بضعفه وإذا لم نجد له متابعة له فيه حكمنا بضعفه لجهالة هذا الراوي ولكون أساس فهمه لمعنى عبارة : ((مقبول)) بهذا المعنى الفاسد هو كلام ابن حجر السابق في مقدمة تقريب التهذيب ولكون عبارة : ((مقبول)) نفسها من أدلة فساد فهمه لمعناها لأنها تفيد قبول الراوي وتوثيقه اكتظت كتب صاحب السلسلتين . كما مر بنا في الأمثلة . في هذه المواقف عند حكمه على الراوي بالجهالة لقول ابن حجر فيه : ((مقبول)) وتضعيفه مئات الأحاديث بناء على هذا الأساس الباطل اكتظت بذكره عبارة : ((يعني عند المتابعة كما نص عليه ابن حجر في المقدمة)) أو بعبارة : ((أي غير مقبول إلا عند

1 - سير أعلام النبلاء 10 / 603 .

2 - تقريب التهذيب ص 74 .

المتابعة كما نص عليه في مقدمة تقريب التهذيب ((ونحوهما بعد ذكره عبارة : ((مقبول)) . كما مرت بنا بعض أمثله . والعبارة الأولى هي الأكثر في استخدامه لهما؛ فاحتاج كثيرا إلى تفسير هذه العبارة؛ لأن لفظها يفيد قبول الراوي مع إشارته إلى أساس فهمه لها وهو كلام ابن حجر في بيانه لمعناها في مقدمة تقريب التهذيب الذي يفيد نقيض ما فهمه منها . كما سبق بيانه بدلائله . ومما يبطل فهمه لمعناها أيضا أن ابن حجر قد قام بما بينه من معناها في كتابه تقريب التهذيب حيث أطلق على الصنف الأول منهم وهم الذين وجد لهم متابعات استدلت بها على صدقهم بخلو مروياتهم من النكارة وعلى ضبطهم بخلوها من المخالفات للثقات أطلق عليهم : ((مقبول)) وأطلق على الصنف الثاني الذين وجد في رواياتهم منكرات أو مخالفات للثقات أو كليهما معا ترد بها رواياتهم أطلق عليهم عبارة : ((لين الحديث)) مع أدلة أخرى لا يتسع لها المقام هنا لفساد فهمه لمعناها وأنها عبارة توثيق وليست عبارة تجهيل، ومنها ما سبقت الإشارة إليه ومرت بنا أمثله في هذا البحث من حكم ابن حجر بصحة أو حسن أسانيد أحاديثهم في بعض كتبه ممن أطلق عليهم عبارة : ((مقبول)) في كتابه تقريب التهذيب، ومنها أنه لو كان يعني بها تجهيل الراوي لأطلق عليه عبارة : ((مجهول)) كغيرهم من الرواة المجاهيل الذين يطلق عليهم عبارة : ((مجهول)) وسأفرد الكلام على فساد فهمه لهذه العبارة وذكر أدلة أخرى على فساد فهمه لمعناها وبيان ما بناه على فساد فهمه لمعناها من أسس باطلة ببحث مستقل فهي جديرة بذلك لما بنى صاحب السلسلتين على تلك الأسس الباطلة له تضعيفه مئات الأحاديث في كتبه .

خاتمة :

وبهذا كله بما بينته بدلائله في هذا البحث يتبين بطلان الأسس العامة لعدم اعتداد صاحب السلسلتين بتوثيق هؤلاء الأئمة لهؤلاء الرواة والتي ينبني على بطلانها بطلان تضعيفه مئات الأحاديث التي بناها على عدم الاعتداد بتوثيق هؤلاء الأئمة لهؤلاء الرواة في مختلف كتبه والتي أضع بتضعيفها على المغترين بأحكامه عليها ما حوته من أحكام وسنن لاعتمادهم على تضعيفه لها وتركهم للأحكام المبنية على الأسس العلمية الصحيحة لأئمة الحديث في حكمهم بثبوتها مع كونهم أئمة هذا الشأن وواضعي أسسه والعمدة فيه ، وسأتناول في البحوث التي سبقت الإشارة إلى أي



مجللة جامعة الزيتونة الدولية - مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية

<https://journal.ziu-university.net>

30/03/2024

386-340 : ص ص العدد العشرون : ISSN: 2958-8537 Issue: N20

Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

جزأت إليها هذا الموضوع أسسه الباطلة في عدم اعتداده بتوثيق كل واحد من هؤلاء الأئمة مع بيان بطلانها بدلائل بطلانها .

والحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع

1. الأعلام للزركلي . الطبعة الحادية عشرة . 1995م . دار العلم للملايين . بيروت . لبنان .
2. إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية . الهند .
3. الأنساب للسمعاني . الطبعة الأولى . 1419هـ . 1999م . دار إحياء التراث العربي . بيروت . لبنان .
4. البداية والنهاية لابن كثير . الطبعة الأولى . 1421هـ . 2001م . دار المنار . القاهرة .
5. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني . الطبعة الثانية . 1428هـ . 2007م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
6. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي . الطبعة الأولى . 1417هـ . 1997م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
7. تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار لابن الملقن . بدراستي وتحقيقي . الطبعة الأولى . 2022م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
8. تذكرة الحفاظ للذهبي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
9. تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني . الطبعة الرابعة . 1412هـ . 1992م . دار الرشيد . حلب . سوريا
10. تلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني . مكتبة الكليات الأزهرية . 1399 هـ . 1979م
11. تهذيب الكمال للمزي . دار الفكر . بيروت . لبنان . 1414هـ . 1994م .
12. الثقات لابن حبان . الطبعة الأولى . 1399هـ . 1979م . مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن بالهند . مؤسسة الكتب الثقافية .
13. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي . الطبعة الأولى . 1371هـ . 1952م . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن . الهند . دار الكتاب الإسلامي . القاهرة . الفروق الحديثة . القاهرة .
14. دررالعقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة للمقريزي . الطبعة الأولى . 1423هـ . 2002م . دار الغرب الإسلامي . بيروت . لبنان .
15. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني . دار الجيل . بيروت . لبنان .
16. الدليل الشافي على المنهل الصافي لابن تغري بردي مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي . جامعة أم القرى بمكة .

- 17 . ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي . مكتب المطبوعات الإسلامية . حلب . مطبوع مع رسائل أخرى طبعتها دار البشائر الإسلامية . بيروت . لبنان .
- 18 . ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- 19 . ذيل الحسيني على تذكرة الحفاظ للذهبي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- 20 . ذيل الحسيني على العبر في خبر من عبر للذهبي . الطبعة الأولى . 1418 هـ . 1997 م . دار الفكر . بيروت . لبنان .
- 21 . ذيل العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن . مطبوع مع العقد المذهب تاليا له . الطبعة الأولى . 1417 هـ . 1997 م . دارالكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- 22 . سنن الترمذي . دار عمران . بيروت . لبنان .
- 23 . السنن الكبرى للنسائي . الطبعة الأولى . 1411 هـ . 1991 م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- 24 . سيرأعلام النبلاء للذهبي . دار القلم . بيروت . لبنان .
- 25 . شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- 26 . صحيح ابن خزيمة . الطبعة الثالثة . مكتبة الأعظمي . الرياض . السعودية . 1430 هـ . 2009 م .
- 27 . الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي . منشورات مكتبة الحياة . بيروت . لبنان .
- 28 . طبقات الشافعية الكبرى للسبكي . الطبعة الأولى . 1420 هـ . 1999 م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- 29 . طبقات الفقهاء للشيرازي . الطبعة الثانية . 1401 هـ . 1981 م . دار الرائد العربي . بيروت . لبنان .
- 30 . طبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شعبة . مكتبة الثقافة الدينية القاهرة
- 31 . العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن . الطبعة الأولى . 1417 هـ . 1997 م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- 32 . فتح المغيث في شرح ألفية العراقي في علوم الحديث للسخاوي . 1423 هـ . 2003 م . مكتبة السنة . القاهرة .
- 33 . الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي . الطبعة الأولى . 1418 هـ . 1997 م . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- 34 . لحظ الألبان في الذيل على تذكرة الحفاظ لابن فهد المكي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .

- 35 . المجروحون من المحدثين لابن حبان . الطبعة الثانية . 1428 هـ . 2007 م . دار الصميعي . الرياض . السعودية .
- 36 . المجمع المؤسس للمعجم المفهرس لابن حجر العسقلاني . الطبعة الأولى . 1417 هـ . 1997 م . مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان .
- 37 . معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة . مكتبة المثنى ، ودار إحياء التراث العربي . بيروت . لبنان .
- 38 . معرفة الثقات للعجلي بترتيب السبكي والهيثمي . الطبعة الأولى . 1405 هـ . 1985 م . مكتبة الدار . المدينة النبوية .
- 39 . المعرفة والتاريخ للفوسوي . الطبعة الأولى . 1410 هـ . مكتبة الدار . المدينة النبوية .
- 40 . الموقظة في علوم الحديث للذهبي . الطبعة السادسة . 1428 هـ . 2007 م . دار السلام . القاهرة .
- 41 . ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي . دار الفكر العربي .
- 42 . هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان . 1413 هـ . 1992 م .
- 43 . هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني . الطبعة الأولى . 1419 هـ . 1999 م . دار المنار . القاهرة .
- 44 . وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام للسخاوي . الطبعة الأولى . 1416 هـ . 1995 م . مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان .
- 45 . وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان . الطبعة الأولى . 1417 هـ . 1997 م . دار إحياء التراث العربي . بيروت . لبنان .